

مشروعية تعدد الزوجات بين السلب والايجاب عند السيد محمد حسين فضل الله والشيخ محمد رشيد رضا(دراسة مقارنة)

الباحث م.م. مروان لطيف حسن الخزاعي

جامعة ايلام/ كلية الالهيّات

الأستاذ المشرف أ.د. مهدي اكبر نزاد

جامعة ايلام/ كلية الالهيّات

الأستاذ المساعد أ.د. عبد الجبار زركوش نسب

جامعة ايلام/ كلية الالهيّات

المستخلص:

يتناول هذا البحث دراسة مشروعية تعدد الزوجات من خلال رؤية تفسيرية مقارنة بين السيد محمد حسين فضل الله في تفسيره (من وحي القرآن)، والشيخ محمد رشيد رضا في تفسيره القرآن الحكيم الشهير بتفسير (المنار)، حيث يسلط هذا البحث الضوء على الأبعاد الفقهية والفردية والأسرية والاجتماعية والقرآنية التي عالجها المفسران، مع بيان الخلفيات الفكرية المعاصرة والتأثيرات الإصلاحية المهمة التي بلورة وصاغت رؤيتهما حول هذه المسألة المهم التي شغلت الشرق قبل الغرب، حيث يتعرض البحث لأبرز أهم المبررات وأهم الشروط التي وضعها كل منهما لتقييد أو تنظيم تعدد الزوجات، مع توضيح ايجابيات تعدد الزوجات وسلبيات التعدد، مع التركيز على البعد النفسي والإنساني وحقوق المرأة.

أولاً: المقدمة :

تعد الأسرة المسلمة في الدين الإسلامي نواة المجتمع الصالح وركيزته الأولى، ومن خلالها تتشكل معالم الحياة الفردية والإنسانية والاجتماعية، ولأن الدين الإسلامي جاء بمنهج شامل لجميع مفاصل الحياة، فقد أولى عناية كبيرة للأسرة من حيث التأسيس الصحيح والبناء المتين والتوجيه والارشاد الحكيم، فجعلها مؤسسة أخلاقية متينة تقوم على المودة والرحمة والتكامل، لا على المصالح الفردية العابرة أو الأهواء، وقد نشأت الأسرة المسلمة في ظل توجيهات القرآن الحكيم والسنة النبوية الشريفة، فكانت عملية تأسيسها وبناءها مختلفاً جداً عن التصورات السائدة في زمن الجاهلية أو في المجتمعات الأخرى، حيث انتقلت نقلة أخرى من إطار العلاقة الغريزية والجنسية إلى ميثاق شرعي وعقد إنساني مبارك يرعى الحقوق والواجبات الأسرية ويهذب السلوك البشري.

وقد أشار السيد محمد حسين فضل الله إلى هذا التحول في تفسيره من وحي القرآن، بقوله: (لقد أراد الله عز وجل للأسرة أن تكون نقطة انطلاق لبناء الحياة على أساس المودة والرحمة، لا على أساس التسلّط والغريزة، فجاء الزواج في المفهوم الإسلامي ليكون عقداً قائماً على الوعي والتكامل لا مجرد اقتران جسدي)^١، وكذلك بين الشيخ محمد رشيد رضا في تفسير المنار أثر الدين الإسلامي في إحياء كرامة الأسرة المسلمة وتنظيمها، حيث قال الشيخ: (جعل الإسلام للأسرة مكانة رفيعة، وشرع لها من الأحكام ما يحفظ بها النوع الإنساني ويصونه، وجعلها أساساً لبناء الأمة، لا مجرد علاقة عرضية كما كانت عليه الجاهلية)^٢.

حيث يهدف هذا البحث إلى بيان المرتكزات والأسس التي قامت عليها نشأة الأسرة في الدين الإسلامي، من حيث الجانب التشريعي والعقدي والاجتماعي، مع تسليط الضوء على التحول الجذري الذي أحدثه الدين الإسلامي في بنية الأسرة المسلمة، ونظامها ومبادئها وقيمها، ووظيفتها التربوية والاجتماعية، مما أسهم في بناء مجتمع مترابط ومتماسك يقوم على تقوى الله عز وجل والتعاون المشترك ومكارم الأخلاق.

ثانياً: أهمية البحث:

١. تسليط الضوء على فهم تجديدي لتعدد الزوجات في الدين الإسلامي من خلال تفسيرين معاصرين.
٢. الكشف عن أهم الفروق التفسيرية والتأويلية والفكرية بين مدرستين تفسيريتين (إصلاحية وحدائية).
٣. إبراز كيف يمكن للنص القرآني أن يُفهم مضمونه ضمن سياق اجتماعي وزمني دون التطرف والخروج عن أصول الشريعة الإسلامية.
٤. تعزيز النقاش الفقهي والاجتماعي المعاصر بروى تفسيرية واضحة تعزز من مكانة المرأة وحقوقها في ضوء الشريعة الإسلامية.

ثالثاً: مشكلة البحث:

رغم أن تعدد الزوجات مشروع في الدين الإسلامي، إلا أن الفهم الخاطئ لمسألة التعدد أو المتشدد لهذا الحكم أدى إلى إساءة تطبيقه في كثير من البيئات، مما انعكس سلباً على صورة الدين الإسلامي والأسرة المسلمة، حيث وتبرز المشكلة في:

إلى أي مدى تساهم الرؤى التفسيرية التجديدية والإصلاحية التي تقارب الواقع لدى كل من السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا، وذلك من خلال تقديم فهم متوازن لمشروعية تعدد الزوجات يراعي مقاصد الشريعة الإسلامية والواقع الاجتماعي المعاصر؟

رابعاً: أهداف البحث:

١. بيان وتوضيح موقف السيد محمد حسين فضل الله من مشروعية تعدد الزوجات وقراءته التجديدية للنص.
٢. بيان موقف الشيخ محمد رشيد رضا الإصلاحي وتفسيره لمقاصد تعدد الزوجات.
٣. مقارنة تحليلية بين الرؤيتين التفسيريتين لاستخلاص نقاط الاتفاق والاختلاف بينهما.
٤. إبراز التأثير الثقافي والاجتماعي لكل من المدرستين على فهم تعدد الزوجات.
٥. تقديم بعض التوصيات في ضوء الرؤيتين، تساعد على التوجيه والإرشاد للتطبيق الصحيح للتعدد الزوجات في المجتمعات الإسلامية.

خامساً: منهجية البحث:

١. المنهج التحليلي المقارن: لتحليل النصوص التفسيرية لكل من السيد فضل الله والشيخ رضا ومقارنتها.
٢. المنهج الوصفي: لعرض مفاهيم تعدد الزوجات في الفقه الإسلامي والتفسير.
٣. المنهج الاستنباطي: لاستنتاج المواقف الفكرية من خلال النصوص التفسيرية.
٤. المنهج التاريخي: لربط مواقف المفسرين بالبيئة الاجتماعية والسياسية التي عاشوا فيها.

أهداف الزواج وتكوين الأسرة المسلمة :

يعد الارتباط والزواج في الرؤية الإسلامية ميثاقاً غليظاً، لا يقتصر على كونه علاقة اجتماعية بين الرجل والمرأة أو تلبية لحاجة فطرية، بل هو نظام إلهي منظم يروم بناء كيان أسري قوي ومتماسك يشكل نواة محورية للمجتمع الصالح، فالأسرة التي تنشأ من خلال الزواج تُعد من أهم المؤسسات التي تُعنى بتربية الإنسان، وحفظ القيم، واستمرار النوع البشري في إطار أهداف الزواج وتكوين الأسرة الصالحة من الطهر والمودة والرحمة.

وقد ركزت النصوص القرآنية المباركة على الأبعاد المقاصدية للزواج، كما في قول الله عز وجل: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) (الروم: ٢١)، لتكشف أن السكن النفسي والمحبة والتراحم بين الزوجين هي من أولى أهداف الزواج وفق الشريعة الإسلامية.

حيث أشار العلامة السيد محمد حسين فضل الله في تفسيره من وحي القرآن إلى أن: (الزواج ليس مجرد عقد اجتماعي، بل هو حركة نحو التكامل الإنساني، لأن الإنسان لا يكتمل في إنسانيته إلا إذا عاش في دائرة من الحنان والتكافؤ العاطفي والروحي)^٢

أما الشيخ محمد رشيد رضا فقد تناول في تفسير المنار فلسفة الزواج من زاوية أخلاقية واجتماعية، فقال: (الزواج وسيلة لصيانة الفطرة، وتحصين المجتمع، وتكوين البيت الذي يكون موئلاً للفضيلة والتربية الصالحة)^٣

كما يؤكد المفسر المعاصر الدكتور وهبة الزحيلي على أن: (الزواج في الإسلام يهدف إلى حفظ النوع، وتنظيم العلاقة بين الجنسين، وخلق بيئة تربية آمنة تحفظ الدين والنسب والأخلاق)^٤ حيث تتجلى أهمية هذا المبحث في الكشف عن العمق التربوي والاجتماعي لأهداف الزواج، وكيف يمكن إن تسهم مقاصده في بناء الأسرة الصالحة، التي تمثل الدعامة الأولى في بناء مجتمع متوازن، حيث تؤدي أدواراً متعددة في التربية والإصلاح والاستقرار النفسي، ومن خلال عرض رؤى المفسرين القدامى والمعاصرين، ولا سيما السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا، بتوضيح مهم في كيفية أن الزواج في الإسلام ليس غاية ذاتية، بل مشروع إيماني واجتماعي يربط الفرد بالجماعة، ويؤسس لمنظومة متكاملة تربية وأخلاقية وإنسانية .

كما شرع الله عز وجل الزواج وتكوين الأسرة من أجل حكم وأهداف عظيمة، والناظر لهذا الحكم من الزواج يدرك أن الزواج هو سنة من سنن الله عز وجل في خلقه، وذلك لبناء أسرة مسلمة تأمر بالمعروف وتنها عن المنكر، وهو سبب الازدياد والتكاثر بين الناس، ولا يشذ عنها عالم الانسان ولا الحيوان ولا النبات، والزواج في سائر المخلوقات تدفع ألية الغريزة، التي انعم الله عز وجل بها عليه، وقد جعل الله عز وجل هذه الفطرة سنة تسير عليها جميع المخلوقات، وقد عنى الإسلام بالعلاقة الزوجية فوق عنايته بأي علاقة انسانية أخرى، وأهتم بكل مرحلة من مراحل هذه العلاقة ومن حكم الزواج.

والهدف من الزواج وتكوين الأسرة المسلمة الصالحة يختلف نوعاً ما في طرح السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا، إن كانت هناك نقاط التقاء في المقاصد العامة من كلا المنهجين، وسنبين مقارنة موجزة وتوضيح رؤيتهما:

أولاً: التقرب إلى الله عز وجل وتحقيق معنى العبودية له بالاعتداء بسنة النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، إن الزواج فيه تطبيق لشريعة الله عز وجل بالمحافظة على سنة نبيه محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، حيث قال : يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه الصوم فإنه له وجاء^٥.

ومن هنا ندرك إن طبيعة الإنسان الميل للجنس الآخر والشريك، فلو لم يكن الزواج مشروعاً عظيماً لسادت الحياة البهيمية ولضاع النسل، حيث قال الله عز وجل: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (سورة الروم، الآية ٢١).

فقال السيد فضل الله: ويعني ذلك أن الله عز وجل جعل بينكم وداً ورحمة بسبب عصمة النكاح يعطف بعضكم على بعض من غير أن يكون بينكم قبل ذلك معرفة فضلاً عن المودة والرحمة^٦.

وللزوج أجواء الهدوء النفسي ولاطمئنانيه الروحية والاستقرار الغريزي والهدوء العاطفي، في طبيعة التكامل الانساني في علاقة الرجل بالمرأة فيما يحس كل واحد منهما أن الآخر جزء من ذاته وقطعة من نفسه، مما يجعل العلاقة لا تقتصر على الجانب الغريزي فقط، أما تتعداه إلى سائر الجوانب الروحية والشعورية ذات الافاق المتنوعة في أحاسيس الانسان وتطلعاته^١.

وقال الشيخ رشيد رضا: فهذه آية من آيات الفطرة الإلهية هي من أقوى ما تعتمد عليه المرأة في ترك العائلة من أبنائها وأخوتها وسائر أهلها، والقبول والرضا بالاتصال برجل غريب عنها تساهمه السراء والضراء، وان تقبل المرأة بالانفصال عن أهل الغيرة عليها لأجل الاتصال بشخص غريب عنها، تكون زوجا له ويكون زوجها لها تسكن اليه ويسكن اليها، وتكون بينهم المودة والرحمة والعطف والحنان والاستقرار، أقوى من كل ما يكون من ذوي القربى، فكانه يقول: إن المرأة لا تقدم على مشروع الزوج وتقبل بأن تترك جميع أنصارها وأحبائها لأجل زوجها، الا وهيه مطمئنة وثقة بان تكون صلتها به أقوى من كل صلته، وستكون عيشتها معه هنا من كل عيشة، وهذا هو الميثاق الفطري من أغلظ الموثيق واشدها إحكاماً^٢.

وقال الله عز وجل في ذلك أيضاً: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَرْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُقْصَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) (فاطر/١١).

إن الزواج هو الطريق الطبيعي لمواجهة الميول الجنسية الفطرية بين الرجل والمرأة، وهو الغاية النظيفة لهذه الميول الفطري العميقة، فيجب أن تزول العقبات من طريق الزواج، لتجري الحياة على طبيعتها وبساطتها.

والعقبة المالية هي العقبة الأولى في طريقة بناء البيوت الصالحة، وتحصين النفوس، فالإسلام نظام متكامل فهو لا يفرض العفة إلا وقد هبأ لها أسبابها وجعلها ميسورة للأفراد الأسوياء فالله جعل من أنفسكم نساء أنتم وهن سواء في البشرية والأدمية وفي الطباع العامة والغرائز، خلقهن الله عز وجل بهذا الوصف لتسكنوا إليهن، فإن النفس ميالة إلى ما يوافقها ويلانمها ويلتقي معها في الغرض العام، وهذا معنى قول الله عز وجل: من أنفسكم، والإنسان الذي يجتمع مع المرأة في الحلال الصالح يدرك بوضوح معنى السكنى إليها والميل لها، والهدوء النفسي عندما يزورها، ومن هنا سمي المكان الذي يلتقي فيه كلاهما سك ومسكناً لأن فيه تسكن النفس وتهدأ، فالله جعل بينهما صلة زوجية قوية في غالب الأحيان تفوق صلتك بأقرب الناس إليك، والمشرع الحكيم يلحظ هذا جيداً في تقرير الميراث والنفقات والمخالطة الداخلية، والإسرار إلى الزوجات بذات الصدور^٣.

المناقشة والتحليل لرؤية السيد فضل الله في أهداف الزواج وتكوين الأسرة المسلمة :

أن السيد محمد حسين فضل الله ينطلق من رؤية إسلامية إنسانية حديثة ومعاصرة في تناول هذا الموضوع، ويرى السيد إن الزواج له أهداف متعددة، أبرزها:

١. تحقيق المودة والرحمة والسكينة في تكوين الأسرة، التي تمثل تكوين المجتمع الصالح، بناءً على قول الله عز وجل: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها)(الروم/٢١).
٢. حماية الأنسان من الانحراف الاخلاقي والجنسي، حيث يكون الزواج وسيلة لتنظيم الغريزة الجنسية بشكل مشروع، ويكون هذا التنظيم للرجل والمرأة.
٣. مشروع الزواج هو بناء أسرة متوازنة، تؤسس هذا الأسرة الى جيل صالح يسهم في بناء الفرد والمجتمع.

٤. الشراكة الروحية والعاطفية بين الزوجين، حيث يجعل الزواج من الزوجين لا يركزان فقط على العلاقة الجسدية، بل الزواج يؤكد على التكامل العاطفي والعقلي بين الزوجين.

٥. العلاقة الزوجية تنشئ التكافؤ في المسؤولية حيث يؤمن بأن الزوجين شريكان متكافئان في بناء الأسرة وتربية الأبناء الصالحين.

المناقشة والتحليل لرؤية الشيخ رشيد رضا في أهداف الزواج وتكوين الأسرة المسلمة :

أن الشيخ رشيد رضا يرى في الزواج وسيلة اجتماعية ودينية تهدف الى :

١. المحافظة على النوع الانساني، أي التناسل واستمرار الجنس البشري بالتكاثر والنمو.
٢. من خلال الزواج يمكن تهذيب الغريزة الجنسية لدى الزوجين، وتوجيهها وفق الشرع بما يحفظ الأخلاق العامة للطرفين، وهذه الاخلاق تنعكس على ذريتهم مستقبلاً.
٣. مشروع الزواد يساهم في بناء مجتمع أخلاقي قوي، من خلال تربية الأولاد تربية صالحة داخل الأسرة المسلمة.

٤. الزواج يساهم في تقويم الروابط الاجتماعية، حيث ان الزواج وسيلة لتوثيق العلاقات المجتمعية بين العائلات والقبائل.

٥. ومن أهم اهداف الزواج في الدين الإسلامي هو نشر الفضيلة ومقاومة الفساد، وذلك من خلال توفير البديل الشرعي للعلاقة غير المشروعة بين الرجل والمرأة.

أهم نقاط الالتقاء بين السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا:

كلاهما يرى أن الزواج وسيلة لحفظ الاخلاق وتكوين أسرة صالحة مستقرة، حيث ركز السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا على الجانب التربوي في تكوين الأسرة المسلمة، وابرز العامل النفسي من حيث الاستقرار والسكينة والتكافؤ المشترك بين الزوجين، وبين كلاهما ان الزواج يسهم في الاستقرار النفسي والعاطفي لكلا الزوجين.

أهم نقاط الاختلاف بين السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا:

- يرى السيد فضل الله المرأة شريك متكافئ مع الرجل في بناء الأسرة، وتربية الابناء، ويجب ان يكون لها دور فعال في اتخاذ القرار داخل الاسرة وخارجها.

يرى الشيخ رشيد رضا أن المرأة دورها تقليدي، ويعتبر أن المرأة مسؤولة عن شؤون المنزل وتربية الابناء، مع تركيز اقل على مشاركتها في اتخاذ القرارات الاسرية.

- يؤكد السيد فضل الله على الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين، وان العلاقة الزوجية تقوم على الرحمة والمودة بينهما، ويجب ان تكون مبنية على الاحترام المتبادل بينهما.

بينما يرى الشيخ رشيد رضا ان الطاعة والاحترام للزوجة اكبر من الرجل، ويعتبر ذلك جزءاً من بناء الأسرة المستقرة.

- ركز السيد فضل الله على الحرية والاختيار، ويؤكد على حرية المرأة في اختيار الشريك، ويشجعها على اتخاذ القرار المناسب لها في حياتها المستقبلية دون ضغوط اجتماعية.

بينما اعطى الشيخ رشيد رضا حقوقاً محدودة للمرأة في اطار الأسرة والمجتمع، مع التركيز على واجباتها العائلية.

مشروعية الزواج وحكمة في الأسرة المسلمة:

القرآن الكريم و السنة النبوية:

لا يخفى أن الزواج من الامور التي وردت الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة بالحث عليها والترغيب فيه، لما له من أهمية كبيرة في سعادة الفرد المسلم واستقراره، ومن خلال الارتباط والزواج بين الرجل والمرأة ليستمر النوع الإنساني بالتكاثر والنهوض في الارض التي جعله الله عز وجل خليفه فيها، فلأن شهوت الجماع غريزة خلقها الله عز وجل في الأنسان من الرجل والمرأة، وتتركز هذه الغريزة على المخالطة مع الجنس الآخر والشريك فقط، فيطلبه لأجلها لبناء أسرة متكاملة، ويرغب بالاقتران به وقضاء وطره منه وفق شرع الله عز وجل وسنة نبيه، فيسعد بذلك الزواج وينعكس عليه راحة واستقراراً، وحثنا الله عز وجل والرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) من خلال الآيات المباركة والاحاديث الشريفة على مشروع الزواج، واختيار الشريك وفق شرع الله عز وجل وسنة نبيه محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، وروى عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: تزوجوا فإن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قال: من أحب أن يتبع سنتي، فإن من سنتي التزويج^{١١}.

وأن الدين الإسلامي قد حصر اشباع الغريزة بالزواج بين الرجل والمرأة فقط، فالزواج هو الذي يحقق أهداف الغريزة كعامل شخصي له آثاره الفردية على الفرد والأسرة والمجتمع، كما يحقق توظيف العلاقة القوية بين الزوجين الذي أساسها المودة والرحمة والاستقرار ومن خلالها يصلح الفرد والمجتمع، وذلك بإقامة أركان أسرة منهما ومن أبنائهما متينة وقوية، وهذه الأسرة هي نواة المجتمع الصالح، الذي هو في نظرية الإسلام أسرة كبيرة، إذ قال رسول الله محمد(صلى الله عليه واله وسلم): تزوجوا فإنني مكاثر بكم الأمم في القيامة حتى أن السقط ليحيى محببناً^{١٢}.

وتعتبر كثير من السلوكيات الأسرية تحت الاطار الإسلامي أموراً عبادية وحتى أن بعضاً منها ضمن ظروف معينة وخاصة أعلى شأناً من بعض التعبدات، وإن من شأن هذا التقديس لأمر مسألة الزواج أن يشجع الفرد بأن ينظر إلى الواجبات الزوجية والسلوك الأسري العظيم بعنوان فرائض تربية دينية، ونجد أيضاً أن الدين الإسلامي يوصي المتزوجين أن يقرنوا سلوكهم بالصلوات والدعاء والتوكل على الله عز وجل، وذلك لأن الزواج مقرون بالأمور المعنوية، وغاية ذلك تعبيد الطريق لنمو الأنسان وتكامله^{١٣}.

اذ وردت آيات وأحاديث كثيرة في كتاب الله عز وجل تدل على مشروعية الزواج، ويأتي في رأس تلك النصوص المقدسة قول الله عز وجل: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)(الروم، الآية ٢١).

وهنا لابد لنا إن نبحر في تبیین معنى قول الله عز وجل من خلال تفسير من وحي القرآن، وتفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم)، ومن خلال اهتمام السيد فضل الله بالجانب التربوي والأسري وتسلط الضوء على ملامح فراغات الأسرة المسلمة من خلال الارتباط بالشريك والزواج الذي نص عليه الدين الإسلامي، وتجنب عثرات وثغرات الشيطان، وما جاء عن رسول الله محمد (صلى الله عليه واله وسلم) من تزوج أحرز نصف دينه^{١٤}.

فقال السيد فضل الله: حيث افتتح السيد حديثة بملامسة العاطفة في نفوس الخلق، وجعل من مفرداته النبيلة تحفيزاً للشروع بالارتباط والزواج وفق شرع الله عز وجل، وفي أجواء الهدوء النفسي، والطمأنينة الروحية والاستقرار المعنوي و الغريزي والهدوء العاطفي في طبيعة التكامل الإنساني في علاقة الرجل بالمرأة المشروعة بالزواج، في ما يحس به كل واحدٍ منهما، أن الآخر جزءٌ من ذاته وقطعةٌ من نفسه، بحيث يعيش في فراغ شعوري هائل، عندما يشعر بالابتعاد عنه والحرمان منه بعد العلاقة الطيبة، وذلك من خلال طبيعة المعاشرة والانسجام والانجذاب الذاتي الذي يتحرك في كيان الإنسان من خلال الفطرة التي فطر الناس

عليها، ما يجعل من المسألة مسألة لا تقتصر على الجانب الجنسي فقط في حرارة العلاقة المتكاملة بين الزوجين، بل تتعداه إلى سائر الجوانب الروحية والشعورية ذات الآفاق المتنوعة في أحاسيس الإنسان وتطلعاته^{١٥}.

وبين السيد فضل الله إن هكذا يكون التعبير بالسكن في دائرة الارتباط والعلاقة الزوجية، تعبيراً حياً يتجاوز الارتباط الجنسي والسكينة الجسدية الباحثة عما يشبع جوع الغريزة ويروي ظمأها، إلى السكينة الروحية التي يخرج بها الإنسان من الشعور بالعزلة والوحدة والوحشة، إلى الشعور بالاندماج والانسجام والأنس والالتقاء للشريك الآخر، ما يعمق في داخله السكينة الروحية والاستقرار في كل آفاق الذات، وربما كان في التعبير بكلمة أزواجاً إحياء بالعلاقة الزوجية التي تمثل الرباط الوثيق الشرعي بين الرجل والمرأة^{١٦}.

وأضاف السيد فضل الله إن الزواج كما قال الله عز وجل مودة ورحمة، فأراد إن يبين إن لهذه المفردتين معاني متعددة تخلق بعد الارتباط والزواج، لما فيها من استقرار ذاتي لكلا الطرفين، وفي عمق إحساس الرجل والمرأة بعد الزواج من مشاعر الحب والود، ومن علاقة الرحمة النابضة بالحوية وبالروح، الكامنة في حركة الحياة الجديدة لديهما، في ما يكفل معه كل واحدٍ منهما الآخر تكافلاً روحياً، فيتحمل مسؤوليته، ويشعر به فيتألم لألمه معه، ويفرح لفرحه، ويقوم برعايته في حالات مشاكله وانكساره وضعفه، من موقع الرحمة المتحركة في الذات، المرفقة في الروح والشعور.

حيث وضح السيد فضل الله إن هذا هو سر الأعجاز العظيم في قضية التكامل البشري من خلال مشروع الزواج، وفي تكوين الرجل والمرأة الذي يعيش التنوع في طبيعة الخصائص الذاتية، ولكنه يتحرك في اتجاه الوحدة والتكامل، من خلال حاجة كل خصوصية إلى الخصوصية الأخرى، بحيث تفقد معنى الحياة من دون التكامل والترابط معها، ولذلك فهي تتجه إليها تلقائياً بكل محبة ورعاية وانجذابٍ ورحمةٍ تنطلق في حركة الإحساس والشعور الجميل والممارسة^{١٧}.

حيث قال الله عز وجل: (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الروم/٢١) ، ويكتشفون من خلال الفكر المتأمل العميق، أسرار خلق الإنسان، في تفاعل خصائص الروح وخصائص الجسد، فيفتح الجسد على الروح في نداء الذات التي لا ترتاح لخصائص الجسد إذا لم تُفِض عليها الروح بمعانيها الروحية، وتتحرك الروح في اتجاه الروح والجسد، لتكون حركته وخصوصيته أساسيتين في توليد المشاعر الروحية في أفعال العبادة وأخلاقية الممارسة^{١٨}.

تعقيب: فنلاحظ من خلال بيان تفسير قول الله عز وجل في مشروع الزواج، وتكوين الأسرة الصالحة، إن السيد فضل الله قد تحدث بلغة يسيرة جداً لا يجوبها الغموض، ولا تنطوي على سطورها الضباب، وكلماته مفعمة بالتشجيع والتحفيز، وتلوين الحياة الزوجية بلونها العطر ناصع البياض، وحث الرجال والنساء على الشروع بالزواج للتكامل فيما بينهم من أجل تكوين الأسرة الصالحة الذي يبارك بها الله عز وجل ونبيه محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، وأكد السيد فضل الله ان التأخير في الزواج للرجل والمرأة قد يجعل من الشيطان يلامس مشاعرهم الجنسية في الانحراف والبحث عن الشريك حتى بصورة غير شرعية، حيث أشار السيد فضل الله إلى تعريف بعض المصطلحات، وكشف ما تبطن هذا المفردات من أعجاز واسرار لجعل من الحياة الزوجية ذات قيمة مجتمعية ظاهرة.

وهنا جاء صاحب المنارين الشيخ محمد رشيد رضا، الذي اتسم عصرة بالتجديد والمعرفة والحوار، فهو الذي جعل من ارشاداته المجتمعية تسافر شرقاً وغرباً بواسطة الصحافة، لتطوف انحاء العالم وتصل إلى جميع المجتمعات والأسر المسلمة، لحثهم على الدين الإسلامي ومعالجة المشاكل الأسرية الذي كانت

تفتقر إلى هكذا عالم يفهم طبيعة البشر ويعالج جوهرهم، فالشيخ رشيد رضا كان مؤمن إن الأسرة الصالحة أساس المجتمع الصالح، فلا بد من البدء بالأسرة ليصلح المجتمع ويعم الأمن والاستقرار.

فقال الشيخ رشيد رضا: كان الزواج في قبائل البدو و شعوب الحضارة ضربا من استرقاق الرجال لجميع النساء والسبي والغزو على القبائل الأخرى، فجعله الدين الاسلام عقدا دينيا مندينا لقضاء حق الفطرة بسكون النفس واستقرارها من اضطرابها الجنسي بالحب بين الزوجين الرجل والمرأة و توسيع دائرة الرحمة والمودة و اللفة بين العشيرتين و اكتمال عاطفة الرحمة الانسانية و انتشارها من الوالدين إلى الاولاد والاحفاد^{٢٠}، على ما أرشد إليه قول الله عز وجل، فيشير الشيخ إلى قول الله عز وجل: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الروم، الآية ٢١)^{٢٠}.

ليستشهد به على معنى الرحمة والرأفة والمودة والعطف في دين الله عز وجل، ويبين كم كانت الأسرة قبل الإسلام مضطهدة ومهمشة من قبل الرجال على أساسها المتين وهي المرأة، الذي عززها الإسلام وجعلها متساوية مع الرجل في بعض الحقوق والواجبات، نعم ان في الآية المباركة موعظة و عبرة لمن يتأملها من غير اولئك الورعين الحريصين على اقامة حدود الله عز وجل و أحكامه، لمن يتأملها و يعتبر بها من عباد الشهوات و الاهواء الذين لا يقصدون من الزوجية الا تمتيع النفس باللذة الحيوانية الموقته من غير مراعاة أركان الحياة الزوجية^{٢١}.

فقد ذكر الشيخ قول الله عز وجل في المودة والرحمة، فهي من تعطي للحياة الزوجية معنى في السراء والضراء، و منها أن يصلح الزوج حالها بصبره و حسن معاشرته فتكون أعظم أسباب هانئة في انتظام معيشته و حسن خدمته لا سيما اذا أصيب بالأمراض أو بالفقر و العوز، فكثيرا ما يكره الرجل امرأته لبطره بصحته و غناه و اعتقاده أنه قادر على أن يتمتع بخير منها و أجمل، فلا يلبث أن يسلب ما أبطره من النعمة و يكون له منها اذا صبر عليها في أيام البطر، خير سلوى و عون في أيام المرض أو العوز، فالحياة الزوجية هي مشاركة في كل شيء بين الزوجين^{٢٢}.

ونلاحظ إن الشيخ رشيد رضا يلامس الواقع كثيرا في تفسيره لقول الله عز وجل، من خلال ذكر الاحداث والمواقف الحقيقية التي تحدثت في جميع الأسر المسلمة تقريبا عن زواج البنات، فهذه آية مباركة من آيات الفطرة الالهية هي أقوى ما تعتمد عليه المرأة المسلمة في ترك أبويها و اخوتها و سائر أهلها و الرضا بالاتصال برجل غريب عنها تساهمه السراء و الضراء، فمن آيات الله عز وجل في هذا الانسان أن تقبل المرأة بالانفصال من أهلها ذوى الغيرة عليها لأجل الاتصال بالغريب تكون زوجا له و يكون زوجا لها تسكن اليه و يسكن اليها و يكون بينهما من المودة و الرحمة و المعاشرة أقوى من كل ما يكون بين ذوى القربى، فكأنه يقول: ان المرأة لا تقدم على الزوجية و ترضى بأن تترك جميع أهلها وأنصارها و احبائها لأجل زوجها إلا و هي واثقة بأن تكون صلتها به أقوى من كل صلة و عيشتها معه أنها من كل عيشة، و هذا ميثاق فطري من أغلظ الموثيق و أشدها إحكاما، و انما يفقه هذا المعنى الانسان الذى يحس إحساس الانسان، فليتأمل تلك الحالة التي ينشئها الله عز وجل بين الرجل و امرأته^{٢٣}.

وإن أول شيء يخطر في بالها الزوجة عند سماع مثل هذا القول أو التفكير فيه و إن لم تسئل عنه هو انها ستكون عنده على حال أفضل من حالها عند أبيها و أمها و ما ذلك إلا لشيء استقر في فطرتها وراء الشهوة و تكوين الأسرة و الطموح للأولاد، ذلك الشيء هو عقل إلهي و شعور فطري أودع فيها ميلا الى صلة مخصوصة لم تعهدها من قبل، وثقة مخصوصة لا تجدها في أحد من الأهل، و خبوا مخصوصا لا تجد له موضعا إلا البعل، فمجموع ذلك هو الميثاق الغليظ الذى أخذته من الرجل بمقتضى نظام الفطرة الذى يوثق

به مالا يوثق بالكلام الموثق بالعهود و الايمان، و به تعتقد المرأة انها بالزواج قد أقبلت على سعادة ليس وراءها سعادة في هذه الحياة و إن لم تر من رضيت به زوجها، و لم تسمع له من قبل كلاما، فهذا ما علمنا الله تعالى إياه و ذكرنا به^{٢٤}

المناقشة والتحليل في مشروعية الزواج وحكمة في الأسرة المسلمة:

ومن خلال ما تقدم للسيد فضل الله والشيخ رشيد رضا من تفسير ينبض بالحياة والاستقرار والتشجيع على اقامة شرع الله عز وجل وسنة نبيه محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، في مشروع الارتباط بالشريك الأخر والزواج، لبناء الأسرة وتربية الأبناء، وهنا نستطيع ان نلخص الفروقات التفسيرية بين التفسيرين كالتالي:

أ- المنج العام لكلا التفسيرين :

(الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار) قام بتفسير الآيات القرآنية ضمن سياق الإصلاح الفكري والاجتماعي، حيث يتبنى منهج عقلاني عصري متأثر بأفكار استاذة محمد عبده، اذ يركز على مقاصد الشريعة الإسلامية ويميل في بعض الاحيان الى خطاب حداثة النهضة الإسلامية.

(السيد فضل الله في تفسير من وحي القرآن) يتبع مناهج متعددة منها اجتماعية ومنها فكرية ومنها روحية، ويمزجها مع فلسفة اسلامية معاصرة، اذ يستنبط الجانب التربوي والإيماني من الآيات القرآنية، حيث يجمع بين العقل والعاطفة .

ب- الفهم لمقصد الآية المباركة :

(الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار) يرى الشيخ ان الآية القرآنية دليل على اعجاز الخلق، وعظمة النظام الاجتماعي في الدين الإسلامي، حيث يبرز الوظيفة الاساسية والاجتماعية للزواج، كمصدر للسكن والسكنة، وهيه ظاهرة فطرية جعلها الله عز وجل من آياته، حيث يركز على أن المودة والرحمة بين الزوجين لا تأتي من الجنس والشهوة فقط، بل من التكامل الاجتماعي والعقلي والنفسي.

(السيد فضل الله في تفسير من وحي القرآن) يفسر الآية القرآنية بأنها تظهر عمق العلاقة الانسانية والروحية بين المرأة والرجل، حيث يقول ان السكن ليس فقط استقراراً جسدياً، بل هو شعور بالأمان الروحي والنفسي، ويتحدث عن المودة والرحمة كقيمتين اساسيتين يجب أن تبنى عليهما العلاقة الزوجية والعائلية لا على التسلط أو القوة.

ج- الموقف التربوي والاجتماعي :

(الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار) بين الشيخ انتقاد الجهل بتكوين الأسرة على أسس شرعية صحيحة، حيث يرى ان الابتعاد عن مفهوم المودة والرحمة يفسد العلاقة الزوجية الطاهرة ويهدد المجتمع ايضاً، لان الاسرة اساس المجتمع الصالح.

(السيد فضل الله في تفسير من وحي القرآن) يركز السيد على البعد القيمي والتربوي كثيراً، ويبين ان العلاقة الزوجية ليست علاقة غريزية فقط، بل علاقة بناء فرد ومجتمع ومشاركة انسانية، تدور حول الرحمة والعطاء والايثار المتبادل، ويحث السيد على تربية النفس لتعيش هذه القيم.

د- توظيف المفاهيم الفلسفية والروحية :

(الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار) الشيخ اقرب الى العقلانية، ولا يتعمق كثيراً في البعد الفلسفي والروحي، حيث يبرز الآية كعلامة على وحدة الأصل البشري، ويبين ان الانثى من نفس الرجل، ونظام الهي بديع.

(السيد فضل الله في تفسير من وحي القرآن) يفتح السيد على الرمزية الروحية، ويرى في العلاقة الزوجية تجل لحكمة الله عز وجل في خلق التكامل الإنساني، حيث يقرأ الآية القرآنية المباركة بعمق وجداني يتصل بالرحمة والمحبة الإلهية في تكوين العلاقة البشرية الطيبة.

هـ - أبرز الفروقات التفسيرية السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا:

١. المنهج التفسيري لكلا التفسيرين: - السيد فضل الله: اجتماعي، إنساني، وجداني. - الشيخ رشيد رضا: عقدي، اجتماعي، عقلاني.

٢. في تفسير (لتسكنوا إليها): - السيد فضل الله: يرى انه سكن نفسي وروحي واستقرار متبادل. - الشيخ رشيد رضا: يرى انه سكن بدني وروحي للزوج والزوجة.

٣. في تفسير (مودة ورحمة): - السيد فضل الله: يرى انها مشاعر متبادلة تجاه الغريزة والعامل الجنسي. - الشيخ رشيد رضا: يراها فطرة طبيعية خلقها الله عز وجل بين الزوجين.

٤. المرأة (الزوجة): - السيد فضل الله: يراها شريكة للزوج في بناء الحياة والأسرة، ويجب احترامها وحبها. - الشيخ رشيد رضا: يراها مخلوقة من نفس الرجل، وخلقة للسكن والراحة للزوج.

٥. الهدف من مشروع الزواج: - السيد فضل الله: تحقيق التكامل الروحي والطمأنينة لكلا الزوجين. - الشيخ رشيد رضا: يرى مشروع الزواج دلالة على قدرة الله ونعمته على الإنسان.

٦. النبرة الاجتماعية للزواج: - السيد فضل الله: تأكيد على المساواة والعدل بين الرجل والمرأة. - الشيخ رشيد رضا: تركيز على الإصلاح الأسري دون التركيز على المساواة.

تعقيب: وخلاصة ما تقدم: نرى ان السيد محمد حسين فضل الله يركز على الجانب الحقوقي والجانب العاطفي بين الزوج والزوجة، ويستنتج منها القيم الانسانية والاجتماعية العصرية.

بينما نرى ان الشيخ محمد رشيد رضا يتناول الآية المباركة في اطار الدلالة على التوحيد والاصلاح الأسري والاجتماعي، مع التطرق الى التفسير العقلاني التقليدي حيث يكون اقرب الى السلفية والإصلاح.

مشروعية تعدد الزوجات بين السلب والإيجاب بين تفسير من وحي القرآن والمنار:

من أهم المواضيع وأكثرها تعقيداً والتي شغلت المجتمع الشرقي والغربي هي مسألة تعدد الزوجات في الدين الإسلامي، فقد تعددت الآراء والاقوال بهذا الخصوص، فمسألة التعدد أثار المجتمع الإسلامي قبل المجتمع الغربي، لأن المرأة (الزوجة) تعتقد إن هذا الحكم الرباني قد يمس كرامتها وكيانها ويهدم أسرتها ويشنتها، وفي نفس الوقت نجد إن بعض الرجال لا يعلمون ولا يعملون بالشروط والضوابط التي اقراها الدين الإسلامي، والتي تترتب على شروط تعدد الزوجات، وما هي أهم الاحكام التي تسمح للرجل بالتعدد بأكثر من أمراه.

وهنا نجد إن السيد محمد حسين فضل الله والشيخ محمد رشيد رضا، قد جعلوا في تفاسيرهم من موضوع التعدد مادة مهمة جداً، لتبيين قول الله عز وجل في التعدد، وما هي أهم الشروط والضوابط لهذا التعدد من قبل الرجل.

وبدء السيد فضل الله في تفسير قول الله عز وجل، وجعل لكل كلمة في قول الله عز وجل تبيين وتوضيح، من خلال أهم المعاجم اللغوية، لتجزأت الكلمة وتبين المعنى بدقة، وبعدها وضع السيد مناسبة النزول، وقال سعيد بن جبیر، وقتادة، والربيع، والضحاك، والسدي: كانوا يترجون عن أموال اليتامى، ويتزوجون في النساء، ويتزوجون ما شاؤوا، فربما عدلوا وربما لم يعدلوا، فلما سألوا عن اليتامى، فنزلت آية اليتامى: (وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ) (النساء/٢)، أنزل الله عز وجل أيضاً: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَىٰ) (النساء/٣)، يقول السيد فضل الله: كما خفتم ألا تفسدوا في اليتامى، كذلك خفوا في النساء أن لا

تعدلوا فيهن، فلا تنزوجوا أكثر ما يمكنكم القيام بحقهن، لأن النساء كاليتامى في الضعف والعجز، وهذا قول ابن عباس في رواية الوالبي^{٢٥}.

وقبل الدخول في الحديث والبحث عن أهم الجوانب التشريعية التي تتعرض لها الآية المباركة في موضوع مهم جداً وهو تعدد الزوجات، لا بد لنا من الوقوف أمام نقطة مهمة ببعض الجوانب الشكلية في طريقة تعبير الآية المباركة عن الفكرة، فقد أثير دائماً في كتب التفسير تساؤل كبير حول طبيعة الارتباط بين أول الآية المباركة وآخرها، فإن الشرط في قول الله عز وجل: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى) يتحدث عن حالة خوف الناس من عدم العدل في اليتامى، بينما الجزء كان الجزاء: (فَإِنْ كُنْتُمْ مِنْكُمْ مَنْ نَسَاءِ مَثْنًا وَثُلَاثًا وَرُبَاعًا) (النساء/٣)، يتحدث عن جواز الزواج بأكثر من أمره واحدة، ولا ارتباط بين هذا وذلك، مع أن الجزء لا بد أن يكون مترتباً على الشرط وتطابقهما معاً، بحيث تكون نسبتته إليه نسبة المسبب إلى السبب أو ما يشبه ذلك، الأمر الذي يفرض أن يكون الموضوع الذي يتعرض له داخلياً في نطاق موضوع الشرط^{٢٦}.

الوجه الأول: (إن خفتم يا معشر أولياء اليتامى، ألا تقسطوا في صداقهن، فتعدلوا فيه، وتبلغوا بصداقهن صدقات أمثالهن، فلا تنكحوهن، ولكن انكحوا غيرهن من الغرائب اللواتي أحلهن الله لكم وطيبهن، من واحدة إلى أربع. وإن خفتم أن تجوروا إذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة فلا تعدلوا، فانكحوا منهن واحدة أو ما ملكت أيمانكم)^{٢٧}.

الوجه الثاني: (إن أنتم خفتم على أموال أيتامكم أن تنفقوها، فلا تعدلوا فيها من أجل حاجتكم إليها، لما يلزمكم من مؤن نسائكم، فلا تجاوزوا في ما تنكحون من عدد النساء على أربع. وإن خفتم أيضاً من الأربع ألا تعدلوا في أموالهم، فاقصروا على الواحدة). ذلك أن الرجل من قريش كان (يتزوج العشر من النساء والأكثر والأقل فإذا صار معدماً، مال على مال يتيمة الذي في حجره، فأنفقه أو تزوج به). فجاءت الآية للتأكيد بهذا الواقع، والنهي عن الإكثار من الزواج في ما فوق الأربع، من أجل الابتعاد عن الوقوع في هذا المأزق^{٢٨}.

الوجه الثالث: (إن القوم كانوا يتحوبون في أموال اليتامى ألا يعدلوا فيها، ولا يتحوبون في النساء ألا يعدلوا فيهن، فقيل لهم: كما خفتم أن لا تعدلوا في اليتامى، فكذلك فخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهن، ولا تنكحوا منهن إلا من واحدة إلى الأربع، ولا تزيدوا على ذلك، وإن خفتم ألا تعدلوا أيضاً في الزيادة على الواحدة، فلا تنكحوا إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيهن، من واحدة، أو ما ملكت أيمانكم).

الوجه الرابع: (إن الآية الكريمة نزلت في اليتيمة تكون عند الرجل، هو وليها ليس لها ولي غيره، وليس أحد يرازع فيها، ولا ينكحها لمالها، فيضر بها ويسيء صحبتها، فوعظ في ذلك. فيكون معنى الآية: (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى، اللاتي أنتم ولاتهن، فلا تنكوهن وانكحوا ما أحل لكم)، لئلا تسيئوا صحبتهن أو تضروا بهن^{٢٩}.

حيث ذكر كثير من المفسرون في ذلك وجوهاً متعددة، في ما رووه عن بعض الصحابة وغيرهم، مما لا تقوم به حجة ثابتة، لأنه مرتكز على أساس الرأي الشخصي، الذي لا يغلق الباب على آراء أخرى مختلفة عنه، ما دامت القضية في جميع وجوها خاضعةً للاجتهاد القائم على الاستظهار من الآية ومناسباتها، ويذكر السيد إن ابن جرير الطبري جمها في أربعة وجوه، وسنقوم بذكرها باختصار شديد.

وهنا نجد ان منهج الشيخ رشيد رضا: في تفسير الآية المباركة قد يكون مختلفاً قليلاً عن السيد فضل الله، فقد أفتتح الشيخ تفسير الآية المباركة بالاستشهاد ببعض الروايات، للسيدة عائشة، والتي قد تكون ضعيفة عند الفريق الآخر ولا يمكن الاتكاء عليها في تبين قول الله عز وجل، ومن ثم ذهب الشيخ إلى بعض التفاسير مثل تفسير ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم، وسنن الترمذي والصحاح، فاختصرها الشيخ بالقول: هذه

اليتيمة تكون في حجر وليها يشركها في مالها و يعجبه مالها و جمالها فيريد أن يتزوجها من غير أن يقسط في صداقتها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوا إلا أن يقسطوا لهن و يبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق و أمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن^{٣٠}.

حيث جاء الشيخ رشيد رضا لي طرح رأيا فيما طرح الآخرون، فقال: فعلى هذا تكون الآية المباركة مسوقة في الأصل للوصية بحفظ حق يتامى النساء في أموالهن و أنفسهن و المراد باليتامى فيها النساء و بالنساء غير اليتامى أي ان خفتم أن لا تقسطوا أي أن لا تعدلوا في يتامى النساء فتعاملوهن كما تعاملون غيرهن من النساء في المهر و غيره أو أحسن فاتركوا التزوج بهن و تزوجوا ما حل لكم أو ما راق لكم و حسن في أعينكم من غيرهن، أو اتركوهن فقد أحلت لكم أربعا، أي وسع عليهم في غيرهن حتى لا تبخسوهن حقوقهن ولا تظلموهن، وإذا أردتم التزوج باليتيمة و خفتم أن تسهل عليكم الزوجية أن تأكلوا أموالها فاتركوا التزوج بها و انكحوا ما طاب لكم من النساء الرشيدات غير اليتيمات^{٣١}.

تعقيب : ولعل الوجه الأولى من هذه الوجوه، هو الوجه الثالث، لأن السورة المباركة مسوقة في بدايتها لحفظ مال و عرض اليتيم، و عدم تبديل الطيب منه بالخبيث، و عدم السيطرة عليه بالأكل و التملق و بعض التلون، ولما كان ذلك يوحى بالتحرج في أمر اليتامى و الخوف من عدم العدل معهم وفق شرع الله عز و جل و ذلك في ما دعا الله عز و جل إليه من التقوى، أراد أن يقارن ذلك بحالة مماثلة، و هي سلوك الرجال مع النساء، مما كان السلوك فيه جارياً على التساهل و الابتعاد عن خط العدل، و يوحى إليهم بأن التقوى التي تدفع إلى الخوف و الحذر من التصرف في أمر اليتامى، على أساس واقع الضعف الذي يتمثل في حياتهم لأنهم من غير الأباء، هي نفسها التقوى التي تدفع إلى ذلك في أمر النساء، فلا بد للإنسان المسلم أن يطلب العدل في علاقته بهن، و ذلك من خلال الضعف الطبيعي الذي يعانينه في واقع الحياة المريرة، و في ضوء ذلك ينبغي للإنسان أن يدرس إمكانية العدل في التعدد حتى الأربع، فإذا لم يستطع العدل أو خاف من عدمه، فعليه أن يكتفي بواحدة من النساء الصالحات، و ربما كان منشأ هذا الالتباس الذي دعا إلى كثرة الوجوه الواردة في هذه الآية المباركة، هو أن مقابلة الخوف من عدم العدل في اليتامى لا تتناسب مع الرخصة في النكاح إلى الأربع، و لكن هذه الرخصة التدقيق فيها يوحى لنا بأن الخوف هو العنصر المقابل في الموردين، إلا أن طريقة التعبير في الفقرة الثانية لم تجعله في أول الفقرة، بل جعلته في آخرها، ما يوحى بإعادة التوازن بينهما في العدل هنا و هناك، مع الإيحاء بالحالة النفسية التي تدعو إلى الالتزام، و لعل التأمل الدقيق في الآية المباركة، يكشف للمتأمل و ضوح هذا الوجه و الله عز و جل أعلم.

بيننا نرى أن الشيخ رشيد رضا لم يعقب كثيراً على مورد الآية الأول، بل نجدة قد كان سلساً في تبين المعنى و اختصر كثير من الأقوال، فقط كان مكتفياً بما نقل من الروايات عن السيدة عائشة، و عن بعض التفاسير لابن جرير و الصحاح و سنن الترمذي، فقد بين إن الزواج من الأيتام يجب ان يكون ضمن العدل و الاحسان لهن، و اعطانهن أكثر من حقهن في التزويج، و اذا لم يستطع الزوج فليتزوج غيرهن من النساء الرشيدات.

المناقشة و التحليل في مشروعية تعدد الزوجات بين السلب و الإيجاب:

حيث نجد تباين التفاسير بين تفسير من وحي القرآن و تفسير المنار، في فهم الآية الثالثة من سورة النساء، و خلاصة الفروقات التفسيرية من ما تقدم هي كالتالي:

أ- المعنى العام لكلا التفسيرين :

(السيد فضل الله في تفسير من وحي القرآن) ركز السيد على أن الآية القرآنية جاءت لتوجيه المجتمع المسلم نحو المساواة و العدل، خاصة في التعامل مع اليتامى و النساء، حيث يفهم من ذلك أن الله عز و جل

يحذر من التمييز بين اليتيمة وغيرها من الزوجات والنساء في المعاملة، ويشدد الله عز وجل على ضرورة العدل في التعامل من الجميع بما يرضي الله عز وجل ونبيه محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، كما يبين السيد ان الزواج من أكثر من امرأة يجب أن يكون مبنياً على العدل والقدرة في التعامل من الزوجات، وإذا خشي الرجل الجور فيجب عليه الزواج من امرأة واحدة فقط أو الاكتفاء بما ملكت اليمين، حيث بين السيد على توجيه المجتمع نحو العدل والمساواة مع النساء.

(الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار) يرى الشيخ الآية المباركة تتعلق بتوجيهات وارشادات للولي الذي يتولى أمر اليتيمة، وان الولي إذا خشي أن لا يعدل في صداق اليتيمة أو في حقوقها، فيجب عليه التوجه والزواج من نساء أخريات، ومراعات عدد الزوجات بأربعة نساء فقط، حيث يشدد الشيخ على ضرورة العدل بين الزوجات، وإذا خشي الرجل الجور وعدم المقدرة على العدل بين الزوجات فيوصى بواحدة أو الاكتفاء بما ملكت اليمين.

ب- العدد المسموح به للتعدد :

يرى السيد محمد حسين فضل الله في تفسيره، إن العدد المسموح به في الشريعة الإسلامية حتى اربعة نساء، مع التأكيد على العدل المطلق لجميع الزوجات. بينما يرى الشيخ رشيد رضا في تفسيره، إن العدد المسموح به في الشريعة الإسلامية حتى اربعة نساء، وان لا يستطيع الرجل ذلك فواحدة.

ج- القسط في اليتامى والزواج:

أوضح السيد فضل الله أن الخطاب القرآني في الآية يتوجه الى الرجال الذين قد يعدلون مع النساء اليتيمات عند الزواج، فنجد السيد يحثهم على الزواج بغيرهن اذا لم يضمنوا العدل لهن. وأوضح الشيخ رشيد رضا وحذر من ظلم اليتيمات في مسألة الزواج والميراث، فيقول الشيخ ان الآية المباركة حثتهم على ترك الزواج بهن ان لم يستطيعوا المساواة والعدل بينهما، والزواج بغيرهن.

د- التركيز التفسيري :

ركز السيد فضل الله في تفسيره على العدل والمساواة فهي واجب على الزوج في المجتمع المسلم، بينما ركز الشيخ رشيد رضا في تفسيره على التركيز على حقوق اليتيمة والولي، وان التعدد يسمح به كبديل عند الخوف من الجور.

هـ - الفروقات التفسيرية بين السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا:

١. أسلوب السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا في تفسير الآية: - السيد فضل الله: أخلاقي، اجتماعي، تربوي / الشيخ رشيد رضا: اجتماعي، إصلاحي، تشريعي.
٢. تركيز السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا في الآية الثانية: - ركز السيد فضل الله على البعد الأخلاقي في مسألة أموال اليتامى. - ركز الشيخ رشيد رضا على محاربة العادات الجاهلية التي رفضها الإسلام، وسوء معاملة الأيتام.
٣. موقف السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا في الآية الثالثة: - يرى السيد فضل الله في تفسيره انها توجيه أخلاقي من الله عز وجل ضد استغلال اليتامى. - الشيخ رشيد رضا يراها تحذيراً فقهياً من الله عز وجل، وتشريعاً واضحاً ضد الظلم.
٤. رأي مختصر للسيد فضل الله والشيخ رشيد رضا في التعدد. - السيد فضل الله يرى ان تعدد الزوجات مشروط بشروط صعبة، منها عدم الظلم والعدل بين الزوجات، وتوفير مستلزمات الحياة الأسرية، والقدر

الجنسية. - الشيخ رشيد رضا يرى ان تعدد الزوجات للرجل مباح، ولكن بشرط العدل بين جميع الزوجات، ويرى ان التعدد ليس الأصل.

أهم سلبيات تعدد الزوجات في الأسرة عند السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا:

ومن هنا جاء السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا ليبينا من خلال قول الله عز وجل بعض السلبيات من تعدد الزوجات، وكيف نواجه تعدد الزوجات في الأسرة المسلمة، وما هي نتائجها النفسية والاقتصادية والاجتماعية، من خلال السلبيات والمشاكل التي يثيرها الآخرون دائماً، ولا سيما بعد أن حاول أعداء الدين الإسلامي أن يجعلوا من هذا التشريع نقطة ضعف كبيرة، ليدأوا على تخلف الدين الإسلامي عن خطّ العدالة والمساواة، في ما يريده للعائلة والأسرة من ثباتٍ وطمأنينةٍ واستقرار.

فقد جمع السيد فضل الله من خلال دراسة المجتمعات في مسألة تعدد الزوجات، وبين أربعة سلبيات سأقوم بتلخيصها باختصار.

السلبية الأولى: إن تعدد الزوجات كما يرى السيد فضل الله، قد يحول المرأة إلى مجرد أداة للعب والشهوة وللمتعة فقط، ويشجع الاتجاه الشهواني والغريزية للرجل، عندما يفتح أمامه باب التعدد والحصول على ما طاب له من النساء والزوجات في أي وقت، ويؤدي إلى الاستغراق والتمتع في هذا الجانب، والابتعاد عن الأفاق الروحية والزوجية التي ترتفع به عن حاجات الجسد، والاقتراب من الطبيعة الحيوانية في الرجل، وهذا أمر لا يلتقي مع روحية الدين الإسلامي الذي يعمل على تهذيب الغرائز الإنسانية للرجل وترويضها، والانطلاق بها إلى ما يحقق له حاجته الطبيعية من دون زيادة أو إفراط^{٣٢}.

السلبية الثانية: إنه يفقد البيت الزوجي والأسرة في بعض الحالات منها الطمأنينة والاستقرار، بسبب ما يولده تعدد الزوجات من عوامل الحقد بين الزوجات، من خلال التنافس الذي يحصل بينهما للاستئثار بعاطفة الزوج والتقرب منه أكثر، فينتهي ذلك إلى مشاكل التنازع والتخاصم، ولا سيما في الحالات التي قد يميل فيها الرجل إلى واحدة دون أخرى، وهذا الفعل لا يصح شرعاً، انطلاقاً من نزوة الرجل أو مصلحة أو رغبة أو عاطفة، فيخلق لإحدهما عقدة نفسية ضد الزوجة الأخرى، وقد تتعاطم العقدة فتؤدي إلى ما لا تُحمد عقباه من مشاكل عامة وخاصة^{٣٣}.

وقد تناول السيد فضل الله نقطة مهمة جداً وهي الأولاد، حيث لا يقتصر ذلك على مشاكل الزوجات، بل يتعداه إلى الأولاد الذين قد يتعقدون ضد بعضهم البعض في ابسط الامور، تبعاً للعقدة الحاصلة بين الأمهات، وربما تتحول عقدهم إلى مشاعر سلبية ضد الأب، الذي تدفعه رغبته إلى إهمال أولاده من زوجته غير المفضلة لديه، وهذا أمر لا يلتقي مع طبيعة المودة والرحمة اللتين ترتكز عليهما العلاقة الزوجية والحياة الأسرية في الدين الإسلام، ولا ينسجم مع مفهوم السكن، الذي جعله الدين الإسلامي طابع هذه العلاقة الزوجية والأسرية في القرآن الكريم^{٣٤}.

السلبية الثالثة: فقد يؤدي تعدد الزوجات في بعض الاحيان إلى أرباك الحالة المادية والاقتصادية للرجل، لأن التعدد يضيف إلى الميزانية أعباء جديدة، تبعاً للحاجات المتعددة لكل واحدة من الزوجات في الأسرة، ويساهم في تكثير النسل من الأبناء الذي يربك الجانب الاقتصادي للزوج، ويضعف الجانب التربوي والتوجيهي للأولاد، فقد لا يستطيع الوالد أن يخطط بطريقة معقولة للسير بتربية أولاده في الاتجاه الصحيح والسليم، وهذا أمر لا يلتقي مع المصلحة الحقيقية للإنسان، التي تتمثل في انطلاق الحياة في خطّ اليسر، وذلك لأن العسر المالي قد يوقع الإنسان في قبضة الانحراف عن الحق تحت ضغط الحاجة إلى الآخرين^{٣٥}.

ومن هنا جاء السيد فضل الله ليبين الجانب الاجتماعي الذي قد يتأثر من خلال تعدد الزوجات، وذلك من خلال الانشغال في متطلبات الأسرة الكبيرة، وإهمال جانب العائلة من قبل الاب والام والاخوة من الدائرة الأولى، والاصدقاء والمعارف من الدائرة الثانية.

ولا بد من توضيح بعض السلبيات والمشاكل التي عول عليها الشيخ رشيد رضا، وهو يدرس مدى تأثير التعدد من خلال مقابلة الناس في الشوارع والمقاهي، والحديث معهم عن أهم مشاكلهم في تعدد الزوجات، وبعد ذلك يقوم بدراستها، ومن أهم ما توصل له الشيخ.

وللشيخ محمد رشيد رضا قول: إن البيت الذي فيه زوجتان لزوج واحد لا تستقيم له حال ابدأ، ولا يقوم فيه نظام ولا التزام، بل في التعدد في بعض الاحيان تعاون بين الزوج وزوجاته على افساد بيت العائلة والأسرة، ثم يجيء الأولاد بعد ذلك ليحملوا الحقد من أمهاتهم، ونراهم بعضاً لبعض عدواً، فمفسدة تعدد الزوجات تنتقل من الافراد الى البيوت ومن البيوت الى المجتمع ومن المجتمع الى الامة^{٣٦}.

ولكن رغم اختلاف السياقات والزمان لكلا المفسرين، والاقرار على ان التعدد قد يسبب مشكلات نفسية واجتماعية، وهي بحد ذاتها قد تؤثر سلباً على استقرار كيان الأسرة المسلمة، لذا نجدهما يشددان على ضرورة مراعاة العدل والمساواة والقدرة على تحمل المسؤولية، ولا نرى الشيخ رشيد رضا يذهب بعيداً عن رأي استاذة محمد عبدة في هذا القول، فقد قال استاذة: إن في تعدد الزوجات احتقاراً شديداً للزوجة وللمرأة، لأنك لا تجد زوجة وامرأة، ترضى على نفسها أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى، كما أنك لا تجد رجلاً يقبل ان يشاركه غيره في محبة امرأته، لان هذا الامر من فطرت الانسان^{٣٧}.

المناقشة والتحليل في أهم سلبيات تعدد الزوجات في الأسرة :

ومن خلال ما تقدم في مسألة سلبيات تعدد الزوجات، وقدم الرجل على الارتباط بأكثر من زوجة، نجد ان السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا يتناولان موضوع التعدد من زاويتين مختلفتين بناءً موقعهم الجغرافي وخلفياتهم الفكرية والاجتماعية، وعلى الرغم من اشتراك السيد فضل الله مع الشيخ رشيد رضا في الدفاع عن تعدد الزوجات في بعض الحالات من حيث المبدأ المشروع، إلا ان تعاطيهما مع سلبيات تعدد الزوجات يختلف من حيث الرؤية والهدف.

أولاً: موقف السيد محمد حسين فضل الله من تعدد الزوجات:

الجانب الفكري: تبني السيد فضل الله منهج الاجتهاد المقاصدي، ودعا الى مراجعة التراث الإسلامي في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان.

مسألة تعدد الزوجات: رغم اعتراف السيد بمشروعية الزواج، دعا الى ضرورة تقيده من الجانب القانوني، بل واعتبر ان الاصل لتكوين اسرة مستقرة هو الزوجة الواحدة، حيث وصف التعدد لا يكون مبرراً إلا في حالات إنسانية واجتماعية ضيقة.

المنظور الإنساني: رأى السيد أن تعدد الزوجات غالباً ما يتحول الى اداة لظلم المرأة، وان العدل بين الزوجات من قبل الزوج في السلوك والمشاعر تكاد تكون مستحيلة، كما في قول الله عز وجل (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم)(النساء/١٢٩).

النظرة الواقعية الاجتماعية لسلبيات التعدد: يؤكد السيد فضل الله ان تعدد الزوجات في نظر المجتمع قد يؤدي الى حدوث مشكلات اجتماعية ونفسية، ولكن لو ان التعدد يمارس بين الزوجات بعدالة حقيقية كالحب والغيرة والتميز بين الزوجات، وان لم يحصل ذلك فقد يؤدي التعدد الى خلق بيئة أسرية متوترة، وينتشت الابناء.

ثانياً: موقف الشيخ رشيد رضا من تعدد الزوجات:

وضع الشيخ عدة شروط لتعدد الزوجات منها:

العدل في التعدد شرط أساسي: أكد الشيخ أن تعدد الزوجات مشروع فقط عند القدرة على العد بين الزوجات، كما بين القرآن الكريم في قول الله عز وجل (فإن خفتن ألا تعدلوا فواحدة) (النساء/٣).

الضرورة الاجتماعية في التعدد: رأى الشيخ أن التعدد شرع لحالات اجتماعية خاصة، مثل المرض أو العقم أو الظروف التي تكون فيها النساء أكثر من الرجال مثل الحروب.

رفض التعدد التعسفي: عارض التعدد لأسباب شخصية أو دنيوية أو لمجرد نزوة أو شهوة مؤقتة، واعتبر الشيخ أن ذلك يخالف روح الشريعة الإسلامية، ويؤدي إلى ظلم النساء.

مراعات مقاصد الشريعة الإسلامية: كان الشيخ يؤمن بأن الدين الإسلامي لا يهدف فقط إلى إباحة تعدد الزوجات فقط، بل يهدف الإسلام إلى حماية الأسرة المسلمة والمرأة والعدل، وهو ما يجب أن يكون أساس أي تشريع إسلامي أو فتوى من مرجع.

العدالة المادية بين الزوجات كافية: يرى الشيخ رشيد رضا أن العدالة المادية بين الزوجات كافية، ولا يشترط الشيخ العدل في المحبة، ويقول أن النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) تحدث في قول الله عز وجل: (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) (النساء/ ١٢٩).

ثالثاً: الفروقات التفسيرية بينهما في سلبيات تعدد الزوجات:

١. الموقف من سلبيات التعدد لكلا التفسيرين: - السيد فضل الله يحذر بشدة من مسألة تعدد الزواج، ويضع شروطاً على الرجل في مسألة التعدد. - الشيخ رشيد رضا لا يرى التعدد يهدد الأسرة، إذا توفرت في الرجل بعض الشروط.

٢. فكرة العدل بين الزوجات: - السيد فضل الله يراها عدالة شاملة وتكون مادية ونفسية ومعنوية. - الشيخ رشيد رضا يراها عدالة مادية فقط وهي تكفي.

٣. النظرة الاجتماعية لسلبيات التعدد: - السيد فضل الله يرى أن كثير من المجتمع ينقد التعدد غير المنضبط. - الشيخ رشيد رضا يصف نظرة المجتمع للتعدد ويراه حلاً اجتماعياً في بعض الحالات.

٤. سلبيات تعدد الزوجات بدافع الشهوة الجنسية المؤقتة: - السيد فضل الله يرفض وبشدة تعدد الزوجات بدافع الشهوة الجنسية ويعدها حالة حيوانية. - الشيخ رشيد رضا لا يعارض ذلك إن تم بالضوابط الشرعية حتى لو كان على حساب الزوجة.

تعقيب: من خلال دراسة الآراء، نجد أن الشيخ رشيد رضا قد ذهب بعيداً عن قول الله عز وجل في سورة النساء ومشكلة التعدد، وكان مناصراً لشيخة محمد عبده في ذلك الرأي، وأنا اعتقد أن هذه الآراء غير معتبرة ولا يمكن النظر إليها، لأنها ببساطة مخالفة للقرآن الكريم وسنة النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، في فعله وفي إقراره لأصحاب الكرام، ومخالفة لإجماع المسلمين من العلماء والمشايخ المنعقدة على جواز تعدد الزوجات للرجل، وقد نرى أن الآراء للشيخ وأستاذه هي للجزم المطلق على حدوث المشاكل في الأسرة المسلمة، فنرى إن السيد فضل الله قد تحدث عن السلبيات ولكنه لم يجزم على عدم استقامة الأسرة، وتفكيك روابط الأخوة بين الأولاد، بل نراه يقول المشكلة التي يمكن أن تحدث أو لا تحدث.

تعدد الزوجات بين الضرورات والإيجابيات عند السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا:

من خلال الآية المباركة في تعدد الزوجات فقد بين الله عز وجل الشروط والضوابط التي من خلالها يتم تعدد الزوجات، إذ أنزل الله عز وجل القرآن الكريم لكي يبسر على الناس حياتهم، ويجعل من الأسرة محلاً للأمان والاستقرار والسكينة بين الزوجين، ولكننا لا نجد في ذلك كله مصدر خللٍ في تقييم التشريع

الإسلامي الحكيم في مسألة التعدد بين الزوجات، وفي كل حكم شرعي لا بد للمسلم من درس وحساب المصالح والمفاسد للأسرة، والمضار والمنافع، فإذا غلب جانب المصلحة والمنفعة على جانب المفاسد والمضرة، كان المفروض فيه أن يكون في خطِّ الإيجاب، وإذا غلب جانب المفاسد والمضرة على جانب المصلحة والمنفعة، كان اللازم أن يكون في خطِّ السلب، لأن الأحكام حسب اعتقادنا تابعة للمصالح والمفاسد الغالبة في مواردها، فلا يكفي في سلبية حكم ما أن يحتوي نقطة ضعف، بل لا بد أن تكون بدرجة غالبية على نقطة القوة فيه.

فبين السيد فضل الله قول الله عز وجل: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ) (البقرة، الآية ٢١٩)، وفي ضوء ذلك، نجد أن وجود السلبيات في موارد الأحكام لا يفرض إلغاء الحكم، بل لا بد من إثبات ارتفاع نسبتها على نسبة الإيجابيات^{٣٨}.

ومن هنا جاء السيد فضل الله ليضع يده على طبيعة هذه المسألة المهمة، ليرى كيف تلتقي السلبيات مع الإيجابيات، في عملية مقارنة ليصل إلى أهم النتائج والتوصيات.

أولاً: الوحدة قد تكون مدعاة للانحراف والانخراط في طريق الشيطان.

ثانياً: الاخلاق الزوجية قاعدة مواجهة أي مشاكل عائلية.

ثالثاً: ارتباك الوضع العائلي الاقتصادي ليس قاعدة عامة.

رابعاً: ليس كثرة النسل قيمة سلبية دائمة.

خامساً: النتائج التربوية تتبع الظروف الذاتية والموضوعية^{٣٩}.

وكان للشيخ رشيد رضا دراسة حول ضروريات تعدد الزوجات، وما هي أهم الايجابيات في هذا التعدد، فقال الشيخ قبل الدخول في ايجابيات التعدد لا بد من النظر في طبيعة الرجل والزوج وطبيعة المرأة والنسبة بينهما من حيث معنى الزوجية والغرض منها في شرع الله عز وجل، وفي عدد الرجال والنساء في الأمم أيهما أكثر، وفي مسألة المعيشة المنزلية وكفالة الرجال للنساء أو العكس أو استقلال كل من الزوجين بنفسه، وفي تاريخ النشوء البشري ليعلم هل كان الناس في طور البداوة يكتفون بأن يختص كل رجل بامرأة واحدة، وبعد هذا كله ينظر هل جعل القرآن الكريم مسألة تعدد الزوجات أمراً دينياً مطلوباً أم رخصة تباح للضرورة بشروط مضيق فيها^{٤٠}.

١. طبيعة الرجل الجينية أكثر طلباً لتعدد الزوجات.

٢. حاجة المرأة الماسة للرجل، وذلك للشعور بالحماية والاستقرار، والشعور بكيانها الانثوي.

٣. المرأة تكون مستعدة للنسل نصف العمر الطبيعي للإنسان وهو خمسين عاماً تقريباً، لأن بعد ذلك ينقطع حيضها وبويضات التناسل من رحمها، فهي بحاجة للرجل.

٤. ان المواليد من الاناث أكثر من الذكور في أكثر بقاع الأرض، لما في طبيعة الرجل من العمل والمشقة والحروب.

٥. بعض الرجال لديهم قدرة جنسية على التعدد، فإذا منع من ذلك قط يسلك طريق الشيطان وهو الزنا والعياذ بالله.

٦. الرجل يجب أن يكون هو الكافل للمرأة وسيد المنزل لقوة بدنه وعقله وكونه أقدر على الكسب والدفاع عن الأسرة، والمرأة يجب أن تكون مدبرة المنزل ومربية الاولاد لرققتها وصبرها^{٤١}.

وبعد الاختصار في مفاد التعدد وضرورياته يختم الشيخ رشيد رضا بقائمه ويقول: أن الأصل في السعادة الزوجية والحياة البيئية هو أن يكون للرجل زوجة واحدة وأن هذا هو غاية الارتقاء البشري في

بابه و الكمال الذى ينبغى أن يربى الناس عليه و يقتعوا به و انه قد يعرض له ما يحول دون أخذ الناس كلهم به و تمس الحاجة إلى كفالة الرجل الواحد لأكثر من امرأة واحدة، و أن ذلك قد يكون لمصلحة الافراد من الرجال و النساء^{٤٢}.

وقد ذكر أ الشيخ رشيد رضا بيتاً من الشعر في تعدد الزوجات:

تزوجت اثنتين لفرط جهلي و قد حاز البلا زوج اثنتين

فقلت أعيش بينهما خروفا انعم بين أكرم نعجتين

فجاء الأمر عكس القصد دوما عذاب دائم ببليتين

لهذى ليلة و لتلك أخرى نغار دائم في الليلتين

رضا هذى يهيج سخط هذى فلا اخلو من احدى السخطين^{٤٣}.

المناقشة والتحليل في مسألة التعدد للرجل دون المرأة:

أولاً: الشيخ محمد رشيد رضا :

المنطلق الفكري والفقهى: ينطلق الشيخ من منطلق مدرسة الاصلاح الإسلامية المتأثرة بأستاذه محمد عبده، مع ميوله السلفية الواضحة، حيث يركز الشيخ على العودة إلى صفاء ونقاوة الإسلام الأول، حيث يبين الشيخ رشيد رضا موقفه من تعدد الزوجات بعدة ضرورات منها: اذا يرى الشيخ التعدد مشروع لأسباب ضرورية مثل العقم او المرض او الحالات النفسية العصبية عند الزوجة، أو رغبة الرجل الجنسية العالية والزائدة، وهنا لا تكفيه زوجة واحدة فلا بد من التعدد ليسد رغباته الجنسية وفق شرع الله عز وجل، او في بعض الظروف الاجتماعية القاهرة مثل الحروب التي تؤدي الى كثرة النساء الارامل، هذا من جانب.

أما من جانب الإيجابيات، فيرى الشيخ كثير من الضرورات التي تجعل من الرجل يختار التعدد، منها حماية المجتمع من الانحلال الاخلاقي، والتعدد وسيلة للعدالة الاجتماعية مثل كفالة اليتيمات والارامل، وفي حالات العقم التعدد يكون لحفظ النسل، ولكن للتعدد شروط وضوابط يجب على الزوج توفيرها، واهمها العدل وهو شرط اساسي في تعدد الزوجات، حيث ان التعدد من غير مبرر هو ظلم للمرأة كما يرى الشيخ رشيد رضا، كما يدعوا الى تقيدته بالقانون في المجتمعات الحديثة.

ثانياً: السيد محمد حسين فضل الله :

المنطلق الفكري والفقهى: ينطلق السيد من منطلق المدرسة الشيعية، حيث يتبنى منهجاً عقلياً في الاجتهاد الفقهي، ويراعي كثيراً تطورات الواقع الاجتماعي في استنباط كثير من فتاويه.

والضرورة في تعدد الزوجات، حيث ان السيد فضل الله يرى التعدد خياراً أولياً، بل في كثير من الاحيان يعتبره حلاً استثنائياً في حالات خاصة منها: عجز الزوجة عن الانجاب او مرضها، او ظروف اسرية واجتماعية قاهرة، وهنا التعدد يكون وسيلة لحماية القيم العائلية عند انعدام البديل، كما يرى السيد كثير من الايجابيات في التعدد وهي: ان تعدد الزوجات قد يكون اداة لحل كثير من المشكلات العائلية الواقعية في المجتمع، ولكن السيد لا يعتبرها ميزة اجتماعية للرجل، كما ينتقد النظرة الذكورية التي تتخذ من التعدد وسيلة للمتعة أو السيطرة والهيمنة، ولكن يضع السيد شروط وضوابط متعددة للتعدد، حيث يدعو السيد الى ان العدل شرط اساسي وصعب التحقيق في بعض الحالات، ويدعو الى تنظيم التعدد قانونياً، مع اعلام الزوجة الأولى ويشترط السيد موافقتها بالقبول واعتبر ذلك من حقوق العقد، ويستند السيد على ان الدين الاسلامي لم يفرض تعدد الزوجات بل قيده وربطه بشروط صارمة.

لماذا جعل الله التعدد للرجل دون المرأة :

هناك تفسيرات شرعية وعقلية لتعدد الزوجات للرجل دون المرأة، وهذه التفسيرات مستندة الى نصوص قرآنية مباركة، قد اقرها الدين الإسلامي والسنة النبوية الشريفة، منها الواقع الاجتماعي للعائلة والأسرة وبعض الظروف الخاصة بالرجل، وقد تثار قضية التعدد من خلال سؤال يفرض نفسه، هو: لماذا أباح الدين الإسلام للرجل أن يعدد في زوجاته، ولم يبيح للمرأة أن تعدد في الأزواج، وهنا نجد إن السيد فضل الله والشيخ رشيد رضا قد اجابا عن هذا التساؤل :

المناقشة والتحليل لمسألة التعدد للرجل دون المرأة:

أولاً: السيد فضل الله قد اجاب في نقطتين وهما:

أولاً: يرى السيد فضل الله إن النظام العائلي الأسري في الدين الإسلامي قائم على وصاية الأب على الأسرة من زوجة وأولاد، وهو نظام اساسي في الدين الإسلامي، وربما هذا النظام هو في فطرة الإنسان منذ القدم وقبل الإسلام، ولكن في فترة من فترات التاريخ قد عرفت الأسرة النظام الامومي، وهذا النظام هو من تحكمه المرأة وتتسلط على الرجل في بناء الأسرة، وهذا قد يعتبر حالة شاذة وخاصة لا عامة.

وقد تبنى الإسلام هذا النظام الأسري الأبوي، فاعتبر الرجل (الأب) قواماً على الأسرة كلها وأساساً للانتماء ومسؤولاً عن الأمور الحياتية، وليس معنى ذلك إلغاء دور المرأة (الأم) في الأسرة أو نسيها، بل اعتباره ثانويًا من هذه الجهات، وفي ضوء ذلك لا يمكن الإقرار بتعدد الأزواج، لأنه يخلق مشكلة انتماء الأولاد، فتضيع الأنساب، فإن الدين للإسلام مبرراته الإنسانية والاجتماعية المرتكزة على أساس مصلحة الوجود الإنساني في الكون^{٤٤}.

ثانياً: إن تاريخ الإنسان هو تاريخ التعدد في العلاقات الجنسية من طرف الرجل، سواءً في ذلك العلاقات الشرعية وغير الشرعية، ما يوحي بأن الوحدة في ذلك لا تعتبر حلاً للمشكلة، فلا بد من تجاوز هذا العلاج إلى غيره، فإذا اقتربنا من مبررات التعدد، فإننا نجد من بينها أوضاع الحروب التي تفني الرجال بنسبة أكبر مما تفني النساء، ما يجعل من كثرة النساء وقلة عدد الرجال حالة طبيعية تفرض التعدد في علاقات الرجل بالمرأة دون العكس، وذلك لحل مشكلة المرأة الجنسية والروحية الباحثة عن العلاقة الطبيعية بالرجل^{٤٥}.

حيث أوضح السيد فضل الله أن تعدد الزوجات ليس تشريعاً مطلقاً، بل هو حل استثنائي في حالات معينة، ويشدد السيد محمد حسين فضل الله على أن التعدد يجب أن يكون مرتبطاً بضرورات اجتماعية أو أخلاقية مثل عدم القدرة على الإنجاب أو المرض^{٤٦}، ويؤكد السيد على أن شرط العدل والمساواة بين الزوجات شرط أساسي وواقعي وليس مجرد شرط شكلي، ويرى من خلال تواصله من المجتمع والشارع العربي أن كثير من حالات التعدد المعاصرة لا تستوفي هذا الشرط، وبالتالي هي محفوفة بكثير من الإشكاليات المجتمعية والشرعية والأخلاقية، كما أشار السيد أن المرأة لا تميل عادة الى التعدد وأن طبيعة الرغبة الجنسية لدى الرجل تختلف عن المرأة، وهذا التكوين ينشأ كثير من الإشكاليات في العلاقة الزوجية^{٤٧}.

وهي أن غريزة الرجل تدعو إلى تعدد الزوجات أكثر من غريزة المرأة، لأن عنصر الإثارة لدى الرجل أشد وأسرع من عنصر الإثارة لدى المرأة، فإن تأثر المرأة بالعوامل التي تثير الغريزة يحتاج إلى إعداد نفسي وجسدي أكثر مما يحتاجه الرجل، حتى أن الرجل يبلغ حاجته، في ما يسمى بضرورة الشهوة في العلاقة الجنسية بينه وبين المرأة قبل أن تبلغها المرأة، ما يؤدي إلى مشاكل نفسية وجسدية للمرأة عندما لا تحس بالاكتماء في العلاقة بالمستوى الذي يحس به الرجل، وقد نستفيد من ذلك أن عنصر الإثارة لدى المرأة ليس إيجابياً بالمستوى الموجود لدى الرجل، وربما نلمح في خطوات الواقع، أن الرجل هو الذي يلاحق المرأة، ويهيئ لها أجواء الانحراف على أساس نداء الغريزة، بينما نجد أن إغواء المرأة للرجل يخضع في كثير من

الحالات لعوامل اقتصاديةٍ أو غير ذلك من العوامل الخارجية، وعلى ضوء ذلك كله، نقف أمام الحقيقة الواقعية التي تفرض الحاجة إلى التعدد لدى الرجل من ناحية الغريزة والأوضاع الإنسانية العامة^{٤٨}.

ثانياً: الشيخ رشيد رضا قد أجاب في ثلاث نقاط هما:

وهنا يقول الشيخ رشيد رضا: قد اباحت الشريعة المحمدية للرجل الاقتران بأربع من النسوة إن علم من نفسه القدرة الكافية على العدل بينهن و إلا فلا يجوز الاقتران بغير واحدة قال الله عز وجل (فإن حَقُّمُ الأُلَّاءِ تُعَدُّوا فَوَاحِدَةً) (النساء/٣)، فإن الرجل اذا لم يستطع اعطاء كل منهن حقها اختل نظام المنزل و ساءت معيشة العائلة إذ العماد القويم لتدبير المنزل هو بقاء الاتحاد و التآلف بين أفراد العائلة.

أولاً: إن الحكمة الالهية في تعدد الزوجات هي التناسل الذي يحفظ به النوع البشري كما أن الحكمة في شهوة التغذي هي حفظ الشخص من الانحراف، لأن الرجال في فطرته لا يكتفي بامرأة الا اذا كان الشخص عين ولم يمتلك رغبة جنسية كافية كبقية الرجال، لو تركنا رجلا واحدا مع مئة امرأة سنة واحدة لجاز ان يكون لنا من نسله في السنة مئة انسان، و أما اذا تركنا مئة رجل مع امرأة واحدة سنة كاملة فأكثر ما يمكن ان يكون لنا من نسلهم إنسان واحد، و الأرجح ان هذه المرأة لا تنتج احدا لان كل واحد من الرجال يفسد حرث الآخر. و من لا حظ عظم شأن كثرة النسل في سنة الطبيعة و في حال الامم يظهر له عظم شأن هذا الفرق^{٤٩}.

ثانياً: فاذا لم يبيح للرجل المستعد للزواج ان يتزوج بأكثر من واحدة اضطرت الحال إلى تعطيل عدد كثير من النساء و منعهن من النسل الذي تطلبه الطبيعة و الأمة منهن، و الى إلزامهن مجاهدة داعية النسل في طبيعتهن، و ذلك يحدث امراضا بدنية و عقلية كثيرة يسمى بها أولئك المسكينات عالة على الأمة و بلاء فيها بعد ان كن نعمة لها، أو إلى إباحة اعراضهن و الرضا بالسفاح، و في ذلك من المصائب عليهن لا سيما إذا كن فقيرات مالا يرضى به ذو إحساس بشري^{٥٠}.

ثالثاً: أن تاريخ الأمة العربية قبل الدين الاسلامي تجد أنها كانت قد ارتفعت إلى أن صار فيها الزواج الشرعي هو الأصل في تكون البيوت و الرجل هو عمود البيت و أصل النسب و لكن تعدد الزوجات لم يكن محدودا بعدد و لا مقيدا بشرط، كان اختلاف عدة رجال إلى امرأة واحدة يعد من الزنا المذموم، و كان الزنا على كثرته بكاد يكون خاصا بالاماء و قلما يأتيه الحرائر إلا أن يأذن الرجل امرأته بأن تتبضع من رجل يعجبها ابتغاء نجابة الولد، و الزنا لم يكن معيبا و لا عارا صدور من الرجل و إنما كان يعاب من حرائر النساء. و قد حظر الاسلام الزنا على الرجال و النساء جميعا حتى الاماء، فكان يصعب جدا على الرجال قبول الاسلام و العمل به مع هذا الحجر بدون إباحة تعدد الزوجات، و لو لا ذلك لا يستبيح الزنا في بلاد الاسلام كما هو مباح في بلاد الافرنج^{٥١}.

تعقيب : ومن خلال ما سبق للشيخ رشيد رضا نرى إن الشيخ يتطرق الى قول الله عز وجل في وقت نزول الآية المباركة فقط، أي في فترة حياة الرسول محمد (صل الله عليه واله وسلم)، لذا نجد ان الشيخ يتناول الحروب التي يفقد بها الرجال، ويتناول عادات العرب القديمة قبل الإسلام في تعدد الزواج.

وقد تطرق الشيخ إلى مسألة في غاية الخطورة، وهي إن العرب قبل الإسلام كان التعدد من عاداتهم المألوفة، فالشيخ يقصد إن التعدد جاء في الدين الإسلامي من باب الترغيب في اعتناق الإسلام من خلال تعدد الزوجات، فكيف للعرب إن يعيشوا من دون تعدد وهم قد اعتادوا التعدد، فإننا لا ارى إن الدين الإسلامي قد جعل من النساء مصيدة ووسيلة في كسب الرجال، فإن الدين الإسلامي أرفع واسما من هكذا افعال.

أهم الفروقات التفسيرية بينهما لمسألة التعدد للرجل دون المرأة :

أولاً: يرى السيد فضل الله ان التعدد يتوافق مع التركيب البيولوجي والنفسي للرجل أكثر من المرأة، فالرجل قادر اجتماعياً و نفسياً وفسولوجياً على ان يكون زوجاً لأكثر من امرأة ولكن ضمن شروط، بينما التعدد للمرأة يؤدي الى اختلاط النسب.

تحديد النسب وحفظ الانساب حيث لا يمكن معرفة الأب الحقيقي للطفل اذا كانت المرأة متزوجة من أكثر من رجل، لان اختلاط ماء الرجل في رحم المرأة عند الحمل حيث يصعب تمييز الجنين لمن يكون، وهناك كثير من الامراض تصيب المرأة عند الاختلاط.

وهنا يظهر البعد الاجتماعي للتعدد في مجتمعات معينة، وهذا التعدد قد يكون حلاً لمشاكل اجتماعية كثيرة مثل الايتام والارامل او العقم والمرض.

ولكن للتعدد ضرورات للرجل قد تكون بضبط الغريزة للرجل وتوفير بديل شرعي يسمح بالتعدد بضبط العلاقات ضمن اطار شرعي يحمي الأسرة والمرأة والابناء، إذا وجدت دوافع قوية من خلالها لم يحقق الزواج من امرأة واحدة الإشباع أو الاستقرار.

أولاً: وهنا يظهر الشيخ بالدخول الى العدالة الاجتماعية وحل بعض مشكلات المرأة، حيث اعتبر ان التعدد تشريعاً لصالح المرأة لا لصالح الرجل، خاصة في الظروف التي قد تفقد فيها المرأة زوجها.

وعدم صلاحية التعدد للمرأة في الدين الإسلامي رأى الشيخ ان تعدد الأزواج للمرأة مخالف للفطرة الانسانية بل وحتى الحيوانية، وهذا التعدد يؤدي الى الفساد، وبرز اشكاله هو اختلاط الانساب، وان الدين الإسلامي قيد التعدد بالعدل أي ان الشرط الاساسي في التعدد هو القدرة على تحقيق العدل والمساوات بين الزوجات، مما يعني ان التعدد ليس افضلية بل هو استثناء مشروط للرجل وفق الشريعة الإسلامية.

الإجماع على مشروعية تعدد الزوجات :

أجمع العلماء في كل العصور على مشروعية الزواج بين الرجل والمرأة، وفق شرع الله عز وجل وضوابط الدين الإسلامي^٢، والاجماع على مشروعية تعدد الزوجات هو من المسائل الفقهية المهمة التي انعقد فيها اتفاق بين علماء المسلمين ومن مختلف المذاهب، على ان التعدد مشروع في الدين الإسلامي بشروط اسلفنا ذكرها انفاً.

لكن وقع الخلاف في المذاهب وبعض العلماء في شروط الزواج واسبابه وضوابطه، وهل الاصل في تعدد الزوجات الإباحة المطلقة أو هناك حالات استثنائية تتيح للرجل التعدد بأكثر من زوجة، ومن هذه الحالات الضرورة والعدل.

*حكمه: إن حكم الزواج الشرعي يتأثر بحالة الفرد، فقد يكون في بعض الحالات واجباً، وقد يصبح في حالات أخرى محرماً وبيان ذلك على النحو التالي:

أولاً: الوجوب، يكون الزواج واجباً إذا تيقن الفرد من نفسه في الوقوع في محارم الزنا، وقد أمثلك القدرة على النفقات والقيام بحقوقه الزوجية حسب شرع الله عز وجل، وكان واثقاً من قيامه بالعدل في معاملة المرأة، حيث يرى السيد فضل الله ان التعدد هو علاج اجتماعي لحالات وظروف استثنائية كالمرض والعقم وكثر الأرامل^٣، ويقول الشيخ رشيد رضا ان تعدد الزوجات مباح ولكن الأصل في الزوجة الواحدة فقط، حيث يرى الشيخ ان مسألة التعدد كانت سبباً في فساد كثير المجتمعات الإسلامية عندما لا يربط بالعدل والضوابط الشرعية^٤.

ثانياً: الكراهة: يكون مكروهاً إذا خشي الوقوع في الظلم، لكن لم يصل هذا الخوف الى اليقين، زكان قادراً على المطالب المادية، ومعتدل الطبيعية البشرية، ويقول السيد فضل الله ان العدل شرط اساسي، ومن لم يثق في نفسه بتحقيق العدل بين الزوجات فحرام عليه التعدد^٥.

ثالثاً: التحريم، يكون محرماً اذا لم يمتلك القدرة على نفقات الزواج، ويتيقن الظلم وعدم العدل والجواز.

رابعاً: الاستحباب، يكون الزواج في حالة الاعتدال، وهي حال القدرة على نفقات الزواج والقيام بحقوق الزوجة، وهو لا يخشى على نفسه الوقوع في الزنا اذا لم يتزوج وهذه هي الحالة العامة، والاصل في حكم النكاح والاحالات الاخرى هي حالات عارضة^{٥٦}.

وملخص الحديث عن هذا الموضوع: يقول السيد محمد حسين فضل الله: إن الله عز وجل لم يشرع تعدد الزوجات كخيار عبثي للرجل، بل كحل لمشكلة أسرية أو مشكلة اجتماعية، ومن لا يستطيع العدل بين الزوجات فإن تعدد الزوجات عليه حرام بنص القرآن الكريم^{٥٧}.

ويقول الشيخ رشيد رضا: العدل في تعدد الزوجات شرط جوهرى، وقد حدد هذا الشرط بإمر شبه مستحيل، فكان الأصل هو عدم تعدد الزوجات إلا في حالات الضرورة للرجل^{٥٨}.

الأدلة القرآنية المباركة على مشروعية تعدد الزوجات:

قال الله عز وجل (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا) (سورة النساء/٣)، وهذا نص صريح في اباحة تعدد الزوجات في الدين الإسلامي.

السنة النبوية :

لم يعرف في تاريخ الأمة الإسلامية من أنكر جواز تعدد الزوجات من حيث الأصل، اذا قال ابن قدامة في المغني (ولا نعلم بين أهل العلم خلافاً في إباحة ذلك)

ولكن اتفق جميع العلماء تقريباً على مشروعية تعدد الزوجات لكن ضمن شروط وضوابط منها: العدل في المعاملة والنفقة لا في المحبة القلبية، وعدم الجمع بين أكثر من أربع زوجات في نفس الوقت، ومن شروطها على الرجل القدرة الجسدية والمالية.

وهنا سوف اذكر المذاهب الفقهية وآرائهم في مشروعية تعدد الزوجات:

١. **المذهب الحنفي:** يرى المذهب الحنفي أن تعدد الزوجات مباح، ولا يشترط فيه أي سبب من الاسباب، لكن العدل والمساواة بين الزوجات شرط الإباحة، (وللرجل أن يتزوج بأربعة نسوة في عقد أو عقود متفرقة)، وعند المذهب الحنفي لا يشترط رضا الزوجة الأولى^{٥٩}.

٢. **المذهب المالكي:** أجاز المذهب المالكي تعدد الزوجات، لكنهم شددوا على شرط العدل وعدم الضرر بالزوجة الأولى، وقال الشيخ خليل مباح للرجل التزوج بأربعة نسوة إذا علم من نفسه القدرة على المساواة والعدل بينهما، وينكر المذهب المالكي تعدد الزوجات إذا خشي الظلم والجور^{٦٠}.

٣. **المذهب الشافعي:** يقر المذهب الشافعي على تعدد الزوجات بشرط عدم الظلم، وقال النووي في روضة الطالبين (للرجل أن يجمع بين اربعة نسوة، بشرط العدل في القسم والنفقة)، واكد النووي على جواز بين اربعة نسوة، واكد على عدم الجواز بأكثر منهم في الإجماع^{٦١}.

٤. **المذهب الحنبلي:** أجاز المذهب الحنبلي التعدد ولكن بلا كراهة، وإن تحقيق شرط العدل اساسي في التعدد، وقال ابن قدامة في المغني (ولا نعلم بين أهل العلم خلافاً في إباحة ذلك والاصل فيه الكتاب والسنة)، حيث أكد ابن قدامة ان لا خلاف بين أهل العلم في اباحة التزوج بأربع، وهو مذهب جمهور السلف^{٦٢}.

٥. الشيعة الأمامية الاثنا عشرية: يعتمدون على سورة النساء الآية الثالثة في استنباط الحكم الشرعي، بمشروع تعدد الزوجات، يجوز تعدد الزوجات إلى أربعة زوجات دائمت، إضافة إلى الزوجات المنقطعات (المتعة)، حيث يشترط العدل في النفقة والمعاشرة ولا يجوز الميل القلبي بين الزوجات^{٦٣}. ويقول السيد الخوئي: يجوز للرجل ان يجمع بين أربعة حرائر دائمت، ويؤكد بأن لا خلاف بين علماء المسلمين في ذلك، ولكن بشرط القدرة على العدل بينهما^{٦٤}.

المناقشة والتحليل على الأدلة القرآنية على مشروعية تعدد الزوجات :

جميع المذاهب الإسلامية متفقة على أن تعدد الزوجات مشروع في الدين الإسلامي، والشرط الجامع بين جميع المذاهب الإسلامية المساواة والعدل والقدرة، ولكن اختلفوا فقط في التفاصيل المتعلقة ببعض الضوابط الفقهية، لا في أصل مشروعية التعدد، ولكن كثير منهم نبه الى سوء الشروع الى تعدد الزوجات وجعله عادة مجتمعية بلا حاجة او عذر، والبعض الآخر من المعاصرين نبه الى بعض المشاكل التي تحصل في الأسرة بسبب التعدد في العصر الحديث لما فيه من اختلاف فكري ومجتمعي وأسري.

رأي الشيخ رشيد رضا والسيد محمد حسين فضل الله في مسألة مشروعية تعدد الزوجات، فهم يتفقان من حيث المبدأ، على ان تعدد الزوجات أمر مشروع في الدين الإسلامي، ولكنهما يقدمان رؤيتين إصلاحيين تؤكدان على ضرورة ضبط هذا الحق بضوابط اخلاقية وشرعية، مع التأكد على انه ليس تشريعاً مفتوحاً بلا شروط أو قيود.

أولاً: السيد محمد حسين فضل الله:

أوضح السيد فضل الله أن تعدد الزوجات ليس تشريعاً مطلقاً أو قاعدة عامة، بل هو حكم و حل استثنائي في حالات معينة وظروف اجتماعية معينة، ويقول السيد فضل الله لا بد من أن نفهم تعدد الزوجات في هذا الجو، فلا نأخذ المسألة من باب النزوة والغريزة فقد، بل من باب الحاجة الاجتماعية، ويشدد السيد محمد حسين فضل الله على أن التعدد يجب أن يكون مرتبطاً بضرورات اجتماعية أو أخلاقية مثل عدم القدرة على الانجاب او المرض^{٦٥}، ويؤكد السيد على أن شرط العدل والمساواة بين الزوجات شرط أساسي وواقعي وليس مجرد شرط شكلي، ويرى من خلال تواصله من المجتمع والشارع العربي أن كثير من حالات التعدد المعاصرة لا تستوفي هذا الشرط، وبالتالي هي محفوفة بكثير من الإشكاليات المجتمعية والشرعية والاخلاقية، كما أشار السيد أن المرأة لا تميل عادة الى التعدد وأن طبيعة الرغبة الجنسية لدى الرجل تختلف عن المرأة، وهذا التكوين ينشأ كثير من الإشكاليات في العلاقة الزوجية^{٦٦}.

أذاً السيد محمد حسين فضل الله لا ينكر مشروعية تعدد الزوجات في المجتمع، لكنه يرى ان التعدد ليس حقاً عبثياً للرجل، بل يجده حل لحالات محددة بشروط وضوابط قاسية، ومن اهمها العدل والمساواة بين الزوجات.

ثانياً: الشيخ محمد رشيد رضا:

في مقال للشيخ رشيد رضا له في مجلة المنار، تناول تعدد الزوجات ولكن أكد ذلك المشروع بشروط، حيث يرى الشيخ رشيد رضا أن تعدد الزوجات مشروع وفق النصوص السماوية المباركة^{٦٧}، ولكن هذه المشروعية مقيدة بقيود صارمة أبرزها العدل بين الزوجات، وفي تفسيره لآية (النساء/٣)، أشار الشيخ الى أن العدل شرط صعب التحقيق، وبالتالي فإن الأصل هو الزوجة الواحدة في تكوين أسرة مستقرة، كما دعا الشيخ الى تقييد التعدد قانونياً من خلال تنظيمه بما يمنع الظلم للزوجات، وقد تأثر في ذلك بحركة الإصلاح في العالم الإسلامي الحديث^{٦٨}.

ثالثاً: أبرز نقاط المقارنة على الأدلة القرآنية المباركة على مشروعية تعدد الزوجات :

- جميع المذاهب يرون أن التعدد ليس مطلقاً على الرجل، بل مقيد بشروط.
- السيد محمد حسين فضل الله يركز أكثر على العدالة الواقعية والجانب المجتمعي والأخلاقي.
- الشيخ رشيد رضا يذهب نحو اصلاح قانوني منظم، وتشريع ينظم تعدد الزوجات ويمنع إساءة استخدامه من قبل الرجل.
- كلاهما يرى ان لا بد من وجود مبرر شرعي للتعدد.

خاتمة البحث:

خلص البحث إلى أن كلاً من السيد محمد حسين فضل الله والشيخ محمد رشيد رضا قدما رؤيتين مهمتين تتبعان من فهم عميق للنص القرآني الكريم ومقاصده، وإن اختلفا في المدخل والأسلوب، حيث أكد السيد فضل الله على شروط التعدد الصارمة وربطه بمسؤولية إنسانية وأخلاقية كبرى، معتبراً أن الأصل في الزواج هو الوحدانية، بينما رأى رشيد رضا أن التعدد مرتبط بظروف اجتماعية ومقاصد تشريعية مثل حماية الأيتام والعدل، لكنه شدد كذلك على ضوابط التعدد وعدالة التطبيق.

ويُظهر البحث أن الرؤية التجديدية لكلا المفسرين تسعى لإعادة الاعتبار للمقاصد القرآنية، دون الوقوع في الجمود أو التساهل، مما يدعو إلى إعادة النظر في بعض التطبيقات الاجتماعية لتعدد الزوجات وفق فهم قرآني أصيل وإنساني معاصر.

المصادر والمراجع :

١. القرآن الكريم

١. رشيد رضا- محمد رشيد رضا- ت١٩٣٥م - تفسير القرآن الحكيم (المنار)- ١٩٧٠ هـ - خرج آياته وأحاديثه: إبراهيم شمس الدين- دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع- يقع في اثني عشر مجلداً - بيروت لبنان، ٢٠٠٤م.
٢. فضل الله - محمد حسين فضل الله - العقلانية والحوار من أجل التغيير - تأليف: مجموعة من المؤلفين- الناشر: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي - بيروت لبنان -الصفحات: ٤١٥ - الطبعة الأولى - ٢٠١٠م.
٣. اليعمرى- برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم ابن الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن فرحون - تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام - دار الكتب العلمية- لبنان بيروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م - تحقيق: خرج أحاديثه وعلق عليه وكتب حواشيه: الشيخ جمال مرعشلي.
٤. الزركشي- شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله المصري الحنبلي - شرح الزركشي على مختصر الخزقي - الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - لبنان بيروت - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م - تحقيق: قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم.
٥. الألوسي - شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي البغدادي - ت: ١٢٧ هـ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني- حققه محمد حسين العرب - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت لبنان ، الطبعة الثانية.
٦. الصدوق- الشيخ محمد بن علي بن بابوية القمي- الهداية في الفروع والاصول- مؤسسة الامام الهادي- الطبعة الاولى- الجمهورية الاسلامية الايرانية- ١٤١٨ هـ.
٧. الخوئي- ابو القاسم بن علي اكبر بن هاشم- م ١٤١٣ هـ - معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة- مؤسسة الإمام الخوئي- ١٩٩٢م.

٨. النيسابوري- نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي- تفسير النيسابوري - غرائب القرآن و رغائب الفرقان- الطبعة الأولى- دار الكتب العلمية - الطبعة الثانية - بيروت لبنان- ١٤١٦هـ.
٩. الحجازي- محمد محمود- التفسير الواضح- دار الجيل الجديد للطباعة والنشر والتوزيع- الطبعة العاشرة- لبنان بيروت- ١٤١٣هـ.
١٠. محمد عبده- ت ١٩٠٥م- الاعمال الكاملة للشيخ محمد عبده- تحقيق: محمد عمارة- دار الشروق للطباعة والنشر- الطبعة الأولى- مصر القاهرة- ١٩٩٣م.
١١. النووي- أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - الطبعة الثانية - دار إحياء التراث العربي - لبنان بيروت ١٣٩٢هـ.
١٢. المقدسي- عبد الله بن احمد بن يحيى- ت ١٠٩١هـ - المعنى- المحقق: احمد بن عبد العزيز الجماز- دار اطلس الخضراء للنشر والتوزيع- الطبعة الاولى- المملكة العربية السعودية الرياض- ٢٠١٥م.
١٣. السرخسي- محمد بن احمد بن ابي سهل- ت ٤٨٣هـ - أصول السرخسي- حقق اصوله: ابو الوفاء الافغاني- الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر اباد بالهند- صورته دار المعرفة- لبنان بيروت.
١٤. المصري- خليل بن اسحاق بن موسى- ت ٧٧٦هـ - مختصر العلامة خليل- المحقق: احمد جاد- الناشر: دار الحديث- مصر القاهرة- الطبعة الأولى- ٢٠٠٥م.
١٥. ابن قدامة- عبد الله بن احمد بن قدامة القرشي- ت ٦٢٠هـ - المغنى لابن قدامة- تحقيق: محمود عبد الوهاب فايد- مكتبة القاهرة للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى- مصر القاهرة- ١٩٦٩م.
١٦. الحلي- الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن مطهر- ت ١٣٢٥هـ - تذكرة الفقهاء- المحقق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لأحياء التراث- الناشر: مؤسسة آل البيت لأحياء التراث- الطبعة الأولى- جمهورية العراق النجف الأشرف- ١٤١٤هـ.
١٧. فضل الله- محمد حسين عبد الرؤوف نجيب- تفسير من وحي القرآن- ت ٢٠١٠م - دار الزهراء - يقع في اربع وعشرون جزءاً - بيروت لبنان - الطبعة الأولى - ١٩٧٩م .
١٨. رشيد رضا- محمد رشيد رضا- ت ١٩٣٥م - الحياة الزوجية- جمعة وعلق عليه: خالد بن جمعة بن عثمان الخراز - مكتبة الامام الذهبي- الطبعة الاولى - الكويت - ٢٠١١م.
١٩. الكليني- محمد بن يعقوب- م ٣٢٩هـ- الكافي - دار الكتب الإسلامية- طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية- الطبعة ٢.
٢٠. الحر العاملي- الشيخ محمد بن حسن- تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة- مؤسسة آل البيت- الطبعة الأولى- الجمهورية الإسلامية الإيرانية- قم المقدسة- ١٤٠٩هـ .
٢١. الطبري- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام ابو جعفر- م ٢٢٤هـ - تفسير الطبري- تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي- دار هجر للطباعة والنشر- السعودية- الطبعة الأولى- ٢٠٠١.
٢٣. فضل الله- محمد حسين عبد الرؤوف نجيب- ت ٢٠١٠- على طريق الأسرة المسلمة- دار الملاك للطباعة والنشر- حارة حريك لبنان- الطبعة التاسعة- ٢٠٠٣م.
٢٤. وهبة الزحيلي - تعدد الزوجات المبدأ والنظرية والتطبيق - دار المكتبة العلمية - الطبعة الأولى - القاهرة مصر - ١٩٩٧م.

- ١ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٦، ص٢٢٨.
- ٢ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣١٦.
- ٣ . فضل الله، محمد حسين، تفسير من وحي القرآن، ج١٨، ص٢٥٧.
- ٤ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٥، ص٥.
- ٥ . وهبة الزحيلي، التفسير المنير، ج٤، ص١٥٠.
- ٦ . الصدوق، محمد بن علي القمي، من لا يحضره الفقيه، فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦.
- ٧ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج١٤، ص٣١١.
- ٨ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٢٥.
- ٩ . محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، ج٤، ص٣٧٧.
- ١٠ . انظر: التفسير الواضح، لمحمد حجازي، ج٢، ص١٩٦.
- ١١ . الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج٥، ص٣٢٩.
- ١٢ . الصدوق، محمد بن علي بن الحسين، من لا يحضره الفقيه، كتاب النكاح، باب ١٠١، ج٣، ص٢٣٦.
- ١٣ . الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي، وسائل الشريعة، ج١٤، ص٧٩.
- ١٤ . الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج٥، ص٣٢٨/ أنظر، الصدوق، محمد بن علي بن الحسين، من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص٢٣٦.
- ١٥ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج١٤، ص٣١٢.
- ١٦ . المصدر السابق نفسه.
- ١٧ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج١٤، ص٣١٣.
- ١٨ . المصدر السابق نفسه.
- ١٩ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج١١، ص٢٨٦.
- ٢٠ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٤٥٥.
- ٢١ . المصدر السابق نفسه.
- ٢٢ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٤٥٧.
- ٢٣ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٤٦٠.
- ٢٤ . المصدر السابق نفسه.
- ٢٥ . الواحدي النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد (ت ٤٦٨ هـ)، أسباب النزول، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر/ أنظر، فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٣٥.
- ٢٦ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤٨٨.
- ٢٧ . الطبري، جامع البيان. م. س، ج٤، ص٣٠٩-٣١٠. أنظر، فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٣٤.
- ٢٨ . المصدر السابق نفسه.
- ٢٩ . م. ن، ص٣١٢. مع تقديم وتأخير بين المقطعين. أنظر، فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٣٨.
- ٣٠ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٤٤.
- ٣١ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٣٤.
- ٣٢ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٣٨.
- ٣٣ . فضل الله، محمد حسين، تفسير من وحي القرآن، ج٤، ص٣٩.
- ٣٤ . المصدر السابق نفسه.
- ٣٥ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤١.
- ٣٦ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٢٨٦.
- ٣٧ . محمد عبده، الأعمال الكاملة، ج٢، ص٨٢.
- ٣٨ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤٠.
- ٣٩ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤٠ إلى ٤٥.
- ٤٠ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٥١.
- ٤١ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٥٠ إلى ٣٥٦.
- ٤٢ . المصدر السابق نفسه ص٣٥٦.
- ٤٣ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٦٤.
- ٤٤ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤٥.

- ٤٥ . المصدر السابق نفسه.
- ٤٦ . السيد محمد حسين فضل الله، مقابلة تلفزيونية عام ٢٠٠٠م، بعنوان: الخيانة الزوجية والتعددية.
- ٤٧ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤٩.
- ٤٨ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٤، ص٤٦.
- ٤٩ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٥٢.
- ٥٠ . المصدر السابق نفسه.
- ٥١ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٥٦.
- ٥٢ . انظر المعنى، لـ عبد الله بن احمد المقدسي، ج٦، ص٤٤٥.
- ٥٣ . فضل الله، محمد حسين، تفسير من وحي القرآن، ج٥، ص١٠٦.
- ٥٤ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٤٥.
- ٥٥ . فضل الله، محمد حسين، تفسير من وحي القرآن، ج٥، ص١١٠.
- ٥٦ . المصدر السابق نفسه.
- ٥٧ . فضل الله، محمد حسين، تفسير من وحي القرآن، ج٥، ص١١٠.
- ٥٨ . محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج٤، ص٣٤٥.
- ٥٩ . السرخسي، محمد بن احمد بن ابي سهيل، المبسوط، ج٤، ص٢٠٨.
- ٦٠ . الشيخ خليل، مختصر خليل، ومعه شرح الدردير، ج٢، ص٣٥١.
- ٦١ . النووي، يحيى بن شرف، روضة الطيبين، ج٧، ص٤٠.
- ٦٢ . ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله، المغنى، ج٧، ص٨٥.
- ٦٣ . العلامة الحلي، الحسن بن يوسف المطهر، تذكرة الفقهاء، ج٧، ص٤٣٧.
- ٦٤ . السيد الخوئي، ابو القاسم علي أكبر، منهاج الصالحين، ج٢، ص١٦.
- ٦٥ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٥، ص١٤١.
- ٦٦ . فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، ج٥، ص١٤٤.
- ٦٧ . تعدد الزوجات، للكاتب محمد رشيد رضا، مجلة المنار، العدد السابع، الصفحة السابعة.
- ٦٨ . المصدر السابق نفسه.

